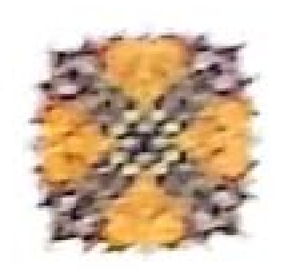
عمل الأبرار

فی اتخاذ السبحة من شعار الأخيار



از رشحاتِ فیضِ قلم

قدوة العارفين العالم النبيل فقيد المثيل الشيخ الاستاذ المفتی

سیّد احمد علی شاہ سیفی ترمذی



ناشر

جامعہ امامِ ربّانی مجدّدِ الفِ ثانی

بالمقابل شیل پٹرول پمپ، قصبہ کالونی، اورنگی ٹاؤن کراچی

یا اللہ جل جلالہ　　　　یا رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم

عمل الأبرار فی اتخاذ السبحة من شعار الأخیار

المؤلف

الفقیر السید احمد علی شاہ الترمذی الحنفی الماتریدی السیفی

الناشر

جامعہ امام ربّانی مجدد الف ثانی رحمۃ اللہ علیہ، فقیر کالونی، اورنگی ٹائون، کراچی

الکتاب: عمل الأبرار فی اتخاذ السبحة من شعار الأخیار

المؤلف: الفقیر السید احمد علی شاہ الترمذی الحنفی
الماتریدی السیفی

الناشر: جامعہ امام ربّانی مجدّد الف ثانی رحمۃ اللہ علیہ
فقیر کالونی اورنگی ٹاؤن ۱۰ نمبر، کراچی

التاریخ: شعبان المعظم ۱۴۳۸ھ، بمطابق مئی ۲۰۱۷ء

بسم اللہ الرحمن الرحیم

الحمد لله الذی اعلمنا بشبهات الوهابیین الذین یأوّلون آیات القرآن المبین تاویلًا مخالفًا عن تاویل المفسرین والصلوٰة والسلام علٰی رسوله الذی هو خاتم النبیین والمرسلین وعلٰی آلهٖ واصحابهٖ الذین هم أئمة المفسرین والمجتهدین فیقول المفتقر الی الله الغنیّ السیّد احمد علی شاه الحنفی الماتریدی النقشبندی المجددی السّیفی السواتی انّه لمّا سمعت بالحرم المدنی والمسجد النبوی ﷺ من الوهابی الغیّ الغوی والشقی الذی لامذاق له من علوم الدین انّ السُّبحة بدعة فرددت قوله ببعض الاحادیث المبارکة ، فاردت تصنیف رسالة مشتملة علٰی احقاق الحق وابطال الباطل ورتبتها بمقدمة وبستة فصول ومقصد وخاتمة وسمیتها "بعمل الأبرار فی اتخاذ السبحة من شعار الأخیار" بتوفیقه تعالٰی۔

(اما المقدمة)

"ففی ضبط السّبحة وتعریفها وفوائدها"۔

(اما الضبط والتعریف فهذان)

(۱) انّ السُّبحة بضم السین وسکون الباء خرزات معروفة منظومة یسبح بها اھ (نزهة الفکر فی سبحة الفکر، تهذیب الاسماء للنووی ثم سیف المقلدین ص : ۲۶۵، والصحاح، والمغرب البحر، الحلیة، الخزائن، الازهری ثم رد المحتار مکروه الصلوٰة ص :۴۳۷ جلد اوّل)

(۲) والمشهور اطلاق السبحة علی النافلة لانه یسبح فیها اھ (مغرب ثم

الشامی :ج: ا ص :۴۳۷مکروہ الصلٰوۃ)

(۳) والمسبحۃ بکسر المیم آلۃ التسبیح اہ (بحرثم الدر المختار و الشامی: ج: ا ص :۴۳۷مکروہ الصلٰوۃ)

(۴) وقال الازھری کلمۃ مولدۃ من التسبیح وجمعھا سُبح مثل غرفۃ وغرف اہ (بحرثم الشامی :ج: ا ص :۴۳۷مکروہ الصلٰوۃ)

(۵) ولفظ تسبیح در عرف بلادما آنرا گویند کہ در عربی بنام سبحۃ موسوم است اہ (سیف المقلدین :ص:۳٦۵)

(٦)السبحۃ فی اللغۃ:قال الامام محی الدین النووی علیہ الرحمۃ فی ،،تھذیب الأسماءواللغات،،:(سبحۃ بضم السین وإسکان الباء الموحدۃ،خزرات منظومۃ یسبح بھامعروفۃ یعتادھاأھل الخیرمأخوذۃ من التسبیح ۔والمسبحۃ:بضم المیم وفتح السین وکسرالباء المشددۃ،الإصبع السبابۃ وھی التی تلی الإبھام)

وفی،،المصباح المنیرفی غریب الشرح الکبیر،،للشھاب الفیومی:التسبیح:التقدیس والتنزیہ ویکون بمعنی الذکروالصلاۃ فریضۃ کانت أو نافلۃ،ویسبح علی راحلتہ أی یصلی النافلۃ علیھا،وصلی سبحۃ الضحی أی صلاۃ الضحی ومنہ۔ فَلَوْلَا اَنَّہٗ کَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِیْنَ ﴿۱۴۳ الصافات﴾أی من المصلین،والسبحۃ خزرات معروفۃ منظومۃ،قال الفارابی وتبعہ الجوھری:کلمۃ مولدۃ وجمعھاسبح مثل غرفۃوغرف۔(نقل شارح القاموس عن شیخہ أنھالیست من اللغۃ فی شیئ ولاتعرفھاالعرب،وانماحدثت فی

صدر الاول اِعانة علی الذکر وتذکیراً أو تنشیطاً)

وفی القاموس: السبحة خزرات للتسبیح تعد، والدعاء، وصلاۃ التطوع۔

وفی شمس العلوم (للامام ابی الحسن نشوان بن سعیدبن فشوان الیمنی الحمیری الفقیه اللغوی المحقق المؤرخ الشاعر المتوفی سنة(۵۷۳ھ) بالیمن): السبحة: الصلاۃ، یقال قضیت سبحتی۔ والسبحة الخزرات التی یسبح بها وجمعها سُبَح۔ (نزھۃ الفکر ص ۹-۸)

الفصل الاول فی اسامی السبحة غیر السبحة

ذکر السیوطی ان بعض السلف کان یسمیها بالمذکر وکان بعضهم یسمیها حبل الوصل وبعضهم رابطة القلوب انتهی۔ وقال الیافعی فی الارشاد والتطریز، السبحة علی ثلٰثة اقسام۔

(۱) مسبحة: بالسین المهملة وهی التی یسبح بها۔

(۲) ومشبحة: بالشین المعجمة وهی البطالة۔

(۳) ومذبحة: وهی التی یدیرها صاحبها وهو یغتاب الناس ویؤذیهم وفی ذالک اقول۔

وکم من مُسبِحَات عُلِّقَت فی		طوق مُذْبِحَاتٌ لِلرِّقَاب
لِقِذ فی غیبة عَمَّت وطَمَّت		مُصِیبَات بها کم من مُصاب
بِمِقْراضٍ من النیران قَرِض		لِسَاناً ذات قرضٍ واغتیاب

قلت وفی بلادنا یقال لها التسبیح اطلاقا لاسم ذی الآلة علی الآلة۔

الفصل الثانى فى مشروعية اتخاذ السبحة:

١ -عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ» :رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْقِدُ التَّسْبِيحَ بِيَدِهِ۔ (رواه الترمذی رقم ٣٤١١ و ٣٤٨٦ و ابوداؤد رقم ١٥٠٢ و النسائی رقم ٣/٧٩ والحاكم ١/٥٤٧ و البيهقى ٢/٢٥٣ وأحمد ٢/١٦٠ و ابن حبان ٨٤٣ و البغوى ١٢٦٨)

وأمر رسول الله ﷺ النساء بالعقد بأصابعهن فقال: عَلَيْكُنَّ بِالتَّسْبِيحِ وَالتَّهْلِيلِ وَالتَّقْدِيسِ، وَاعْقِدْنَ بِالأَنَامِلِ فَإِنَّهُنَّ مَسْئُولَاتٌ مُسْتَنْطَقَاتٌ۔

(أخرجه ابوداؤد ١٥٠١ و الترمذى ٣٥٨٣ وأحمد ٦/٣٧٠ والطبرانى فى الكبير، ١٨١، ٢٥/٧ وابن أبى شيبة فى المصنف ١٠/٢٨٩ وصححه الذهبى فى ، ، المختصر، وحسنه الحافظ ابن حجر فى، أمالى الأذكار، والنووى فى، الاذكار)

٢ -حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ :حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الوَارِثِ قَالَ :حَدَّثَنَا هَاشِمٌ وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ الكُوفِيُّ قَالَ :حَدَّثَنِي كِنَانَةُ، مَوْلَى صَفِيَّةَ قَالَ :سَمِعْتُ صَفِيَّةَ، تَقُولُ :دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيْنَ يَدَيَّ أَرْبَعَةُ آلَافِ نَوَاةٍ أُسَبِّحُ بِهَا، قَالَ :لَقَدْ سَبَّحْتِ بِهَذِهِ، أَلَا أُعَلِّمُكِ بِأَكْثَرَ مِمَّا سَبَّحْتِ؟ فَقُلْتُ :بَلَى عَلِّمْنِي. فَقَالَ :"قُولِي :سُبْحَانَ اللهِ عَدَدَ خَلْقِهِ" (رواه الترمذى رقم ٣٥٥٤)

٣-وأخرج الامام احمد فى الزهد عن يونس بن عبيد عن أمه قالت: رأيت ابا صفية رجل من اصحاب النبى ﷺ وكان جارنا قالت فكان يسبح بالحصى۔

٤-وأخرج أحمد فى الزهد: عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ :كَانَ لِأَبِي الدَّرْدَاءِ نَوًى مِنْ نَوَى الْعَجْوَةِ حُسِبَتْ عَشْرًا أَوْ نَحْوَهَا فِي كِيسٍ وَكَانَ إِذَا صَلَّى الْغَدَاةَ أَقْعَى عَلَى فِرَاشِهِ، فَأَخَذَ الْكِيسَ فَأَخْرَجَهُنَّ وَاحِدَةً وَاحِدَةً يُسَبِّحُ بِهِنَّ فَإِذَا نَفَدْنَ أَعَادَهُنَّ وَاحِدَةً وَاحِدَةً، كُلُّ ذَلِك يُسَبِّحُ بِهِنَّ قَالَ :حَتَّى تَأْتِيَهُ أُمُّ الدَّرْدَاءِ فَتَقُولَ :يَا أَبَا

الدَّرْدَاءِ إِنَّ غَدَاءَكَ قَدْ حَضَرَ فَرُبَّمَا قَالَ :ارْفَعُوهُ فَإِنِّي صَائِمٌ"۔

٥-حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمْشَاذَ الْعَدْلُ، ثنا هِشَامُ بْنُ عَلِيٍّ السَّدُوسِيُّ، ثنا شَاذُّ بْنُ فَيَّاضٍ، ثنا هَاشِمُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ كِنَانَةَ، عَنْ صَفِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ :دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيْنَ يَدَيَّ أَرْبَعَةُ آلَافِ نَوَاةٍ أُسَبِّحُ بِهِنَّ، فَقَالَ :يَا بِنْتَ حُيَيٍّ مَا هَذَا؟ قُلْتُ :أُسَبِّحُ بِهِنَّ، قَالَ: قَدْ سَبَّحْتُ مُنْذُ قُمْتُ عَلَى رَأْسِكِ أَكْثَرَ مِنْ هَذَا قُلْتُ: عَلِّمْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: قُولِي سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ مِنْ شَيْءٍ .هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. وَلَهُ شَاهِدٌ مِنْ حَدِيثِ الْمِصْرِيِّينَ بِإِسْنَادٍ أَصَحَّ مِنْ هَذَا (هذا حديث صحيح الاسنادولم يخرجاه۔قال الذهبی صحیح۔ المستدرک علی الصحیحین: ۱/۵۴۷)

٦-حَدَّثَنَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَحْمَدَ الْجُرْجَانِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ الْعَسْقَلَانِيُّ، ثنا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَنْبَأَ ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ أَبِي هِلَالٍ، حَدَّثَهُ، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ أَبِيهَا، أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى امْرَأَةٍ وَبَيْنَ يَدَيْهَا نَوًى، أَوْ حَصًى أُخْبِرُكِ بِمَا هُوَ أَيْسَرُ عَلَيْكِ مِنْ هَذَا وَأَفْضَلُ؟ قُولِي :سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ فِي السَّمَاءِ، سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ فِي الْأَرْضِ تُسَبِّحُ، فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا بَيْنَ ذَلِكَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا هُوَ خَالِقٌ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ مِثْلَ ذَلِكَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مِثْلَ ذَلِكَ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِثْلَ ذَلِكَ، وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ مِثْلَ ذَلِكَ (قال الذهبی صحیح المستدرک علی الصحیحین ۱/۵۴۸)

٧-حَدَّثَنَا ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ رَجُلٍ، مِنَ الطُّفَاوَةِ قَالَ :نَزَلْتُ

عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ وَمَعَهُ كِيسٌ فِيهِ حَصًى أَوْ نَوًى فَيَقُولُ:سُبْحَانَ اللَّهِ سُبْحَانَ اللَّهِ حَتَّى إِذَا نَفِدَ مَا فِي الْكِيسِ أَلْقَاهُ إِلَى جَارِيَةٍ سَوْدَاءَ فَجَمَعَتْهُ ثُمَّ دَفَعَتْهُ إِلَيْهِ۔ (مصنف ابن ابی شیبہ ۵/ ۲۱۷/ ۷۷۴۳)

وقد قال رسول اللہ ﷺ فِي حَدِيثِ الْبَابِ بِأَنَّ الْأَنَامِلَ مَسْئُولَاتٌ مُسْتَنْطَقَاتٌ، يَعْنِي أَنَّهُنَّ يَشْهَدْنَ بِذَلِك فَكَانَ عَقْدُهُنَّ بِالتَّسْبِيحِ مِنْ هَذِهِ الْحَيْثِيَّةِ أَوْلَى مِنْ السُّبْحَةِ وَالْحَصَى۔

وَالْحَدِيثَانِ الْآخَرَانِ يَدُلَّانِ عَلَى جَوَازِ عَدِّ التَّسْبِيحِ بِالنَّوَى وَالْحَصَى وَكَذَا بِالسُّبْحَةِ لِعَدَمِ الْفَارِقِ لِتَقْرِيرِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لِلْمَرْأَتَيْنِ عَلَى ذَلِك. وَعَدَمُ إنْكَارِهِ وَالْإِرْشَادُ إلَى مَا هُوَ أَفْضَلُ لَا يُنَافِي الْجَوَازَ. قَدْ وَرَدَتْ بِذَلِك آثَارٌ فَفِي جُزْءِ هِلَالِ الْحَفَّارِ مِنْ طَرِيقِ مُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي صَفِيَّةَ مَوْلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنَّهُ كَانَ يُوضَعُ لَهُ نِطْعٌ وَيُجَاءُ بِزِنْبِيلٍ فِيهِ حَصًى فَيُسَبِّحُ بِهِ إلَى نِصْفِ النَّهَارِ ثُمَّ يَرْفَعُ فَإِذَا صَلَّى أَتَى بِهِ فَيُسَبِّحُ حَتَّى يُمْسِيَ

وَأَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الزُّهْدِ قَالَ :حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ أُمِّهِ قَالَتْ :رَأَيْت أَبَا صَفِيَّةَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَكَانَ خَازِنًا قَالَتْ :فَكَانَ يُسَبِّحُ بِالْحَصَى.

وَأَخْرَجَ ابْنُ سَعْدٍ عَنْ حَكِيمِ بْنِ الدَّيْلَمِ أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ كَانَ يُسَبِّحُ بِالْحَصَى وَقَالَ ابْنُ سَعْدٍ فِي الطَّبَقَاتِ :أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا إسْرَائِيلُ عَنْ جَابِرٍ عَنْ امْرَأَةٍ خَدَمَتْهُ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّهَا كَانَتْ تُسَبِّحُ بِخَيْطٍ مَعْقُودٍ فِيهِ.

وَأَخْرَجَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ فِي زَوَائِدِ الزُّهْدِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ لَهُ خَيْطٌ فِيهِ أَلْفُ عُقْدَةٍ فَلَا يَنَامُ حَتَّى يُسَبِّحَ.

وَأَخْرَجَ أَحْمَدُ فِي الزُّهْدِ عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ :كَانَ لِأَبِي الدَّرْدَاءِ نَوًى مِنْ الْعَجْوَةِ فِي كِيسٍ فَكَانَ إذَا صَلَّى الْغَدَاةَ أَخْرَجَهَا وَاحِدَةً وَاحِدَةً يُسَبِّحُ بِهِنَّ حَتَّى يُنْفِدَهُنَّ.

وَأَخْرَجَ ابْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ يُسَبِّحُ بِالنَّوَى الْمَجْمُوعِ.

وَأَخْرَجَ الدَّيْلَمِيُّ فِي مُسْنَدِ الْفِرْدَوْسِ مِنْ طَرِيقِ زَيْنَبَ بِنْتِ سُلَيْمَانَ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أُمِّ الْحَسَنِ بِنْتِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهَا عَنْ جَدِّهَا عَنْ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مَرْفُوعًا نِعْمَ الْمُذَكِّرُ السُّبْحَةُ

وَقَدْ سَاقَ السُّيُوطِيّ آثَارًا فِي الْجُزْءِ الَّذِي سَمَّاهُ " الْمِنْحَةُ فِي السُّبْحَةِ " وَهُوَ مِنْ جُمْلَةِ كِتَابِهِ الْمَجْمُوعِ فِي الْفَتَاوَى وَقَالَ فِي آخِرِهِ :وَلَمْ يُنْقَلْ عَنْ أَحَدٍ مِنْ السَّلَفِ وَلَا مِنْ الْخَلَفِ الْمَنْعُ مِنْ جَوَازِ عَدِّ الذِّكْرِ بِالسُّبْحَةِ بَلْ كَانَ أَكْثَرُهُمْ يَعُدُّونَهُ بِهَا وَلَا يَرَوْنَ ذَلِكَ مَكْرُوهًا انْتَهَى.

وَفِي الْحَدِيثَيْنِ الْآخَرَيْنِ فَائِدَةٌ جَلِيلَةٌ وَهِيَ أَنَّ الذِّكْرَ يَتَضَاعَفُ وَيَتَعَدَّدُ بِعَدَدِ مَا أَحَالَ الذَّاكِرُ عَلَى عَدَدِهِ وَإِنْ لَمْ يَتَكَرَّرْ الذِّكْرُ فِي نَفْسِهِ فَيَحْصُلُ مَثَلًا عَلَى مُقْتَضَى هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ لِمَنْ قَالَ مَرَّةً وَاحِدَةً سُبْحَانَ اللهِ عَدَدَ كُلِّ شَيْءٍ مِنْ التَّسْبِيحِ مَا لَا يَحْصُلُ لِمَنْ كَرَّرَ التَّسْبِيحَ لَيَالِيَ وَأَيَّامًا بِدُونِ الْإِحَالَةِ عَلَى عَدَدٍ وَهَذَا مِمَّا يُشْكِلُ عَلَى الْقَائِلِينَ أَنَّ الثَّوَابَ عَلَى قَدْرِ الْمَشَقَّةِ الْمُنْكِرِينَ لِلتَّفْضِيلِ الثَّابِتِ بِصَرَائِحِ الْأَدِلَّةِ.

وَقَدْ أَجَابُوا عَنْ هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ وَمَا شَابَهَهُمَا مِنْ نَحْوِ قَوْلِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

-:مَنْ فَطَّرَ صَائِمًا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ، وَمَنْ عَزَّى مُصَابًا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ بِأَجْوِبَةٍ مُتَعَسِّفَةٍ مُتَكَلِّفَةٍ.(نيل الاوطار ٢/٣٦٦)

2311-وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- عَلَى امْرَأَةٍ وَبَيْنَ يَدَيْهَا نَوًى أَوْ حَصًى، تُسَبِّحُ بِهِ فَقَالَ :"أَلَا أُخْبِرُكِ بِمَا هُوَ أَيْسَرُ عَلَيْكُمْ مِنْ هَذَا أَوْ أَفْضَلُ؟ سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ فِي السَّمَاءِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ فِي الْأَرْضِ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا بَيْنَ ذَلِكَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا هُوَ خَالِقٌ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ مِثْلَ ذَلِكَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مِثْلَ ذَلِكَ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِثْلَ ذَلِكَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ مِثْلَ ذَلِكَ " (رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَأَبُو دَاوُدَ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ :هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ).

2311- (وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- عَلَى امْرَأَةٍ) أَيْ :مَحْرَمٍ لَهُ، أَوْ كَانَ ذَلِكَ قَبْلَ نُزُولِ الْحِجَابِ عَلَى أَنَّهُ لَا يَلْزَمُ مِنَ الدُّخُولِ الرُّؤْيَةُ، وَلَا مِنْ وُجُودِ الرُّؤْيَةِ حُصُولُ الشَّهْوَةِ (وَبَيْنَ يَدَيْهَا) :الْوَاوُ لِلْحَالِ (نَوًى): جَمْعُ نَوَاةٍ وَهِيَ عَظْمُ التَّمْرِ (أَوْ حَصًى) :شَكٌّ مِنَ الرَّاوِي (تُسَبِّحُ) أَيِ :الْمَرْأَةُ (بِهِ) أَيْ :بِمَا ذُكِرَ مِنَ النَّوَى أَوِ الْحَصَى، وَهَذَا أَصْلٌ صَحِيحٌ لِتَجْوِيزِ السُّبْحَةِ بِتَقْرِيرِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّهُ فِي مَعْنَاهَا، إِذْ لَا فَرْقَ بَيْنَ الْمَنْظُومَةِ وَالْمَنْثُورَةِ فِيمَا يُعَدُّ بِهِ، وَلَا يُعْتَدُّ بِقَوْلِ مَنْ عَدَّهَا بِدْعَةً، وَقَدْ قَالَ الْمَشَايِخُ :إِنَّهَا سَوْطُ الشَّيْطَانِ، وَرُوِيَ أَنَّهُ رُئِيَ مَعَ الْجُنَيْدِ سُبْحَةٌ فِي يَدِهِ حَالَ انْتِهَائِهِ، فَسُئِلَ عَنْهُ فَقَالَ :شَيْءٌ وَصَلْنَا بِهِ إِلَى اللَّهِ كَيْفَ نَتْرُكُهُ؟ (مرقاة ص ١١٤ ج٥)

١٠-حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا بِشْرٌ، حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ، ح وحَدَّثَنَا مُؤَمَّلٌ، حَدَّثَنَا

إِسْمَاعِيلُ، ح وحَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، كُلُّهُمْ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، حَدَّثَنِي شَيْخٌ مِنْ طُفَاوَةَ قَالَ :تَثَوَّيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ بِالْمَدِينَةِ فَلَمْ أَرَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشَدَّ تَشْمِيرًا، وَلَا أَقْوَمَ عَلَى ضَيْفٍ مِنْهُ، فَبَيْنَمَا أَنَا عِنْدَهُ يَوْمًا، وَهُوَ عَلَى سَرِيرٍ لَهُ، وَمَعَهُ كِيسٌ فِيهِ حَصًى أَوْ نَوًى، وَأَسْفَلَ مِنْهُ جَارِيَةٌ لَهُ سَوْدَاءُ وَهُوَ يُسَبِّحُ بِهَا، حَتَّى إِذَا أَنْفَدَ مَا فِي الْكِيسِ أَلْقَاهُ إِلَيْهَا، فَجَمَعَتْهُ فَأَعَادَتْهُ فِي الْكِيسِ، فَدَفَعَتْهُ إِلَيْهِ، فَقَالَ :أَلَا أُحَدِّثُكَ عَنِّي وَعَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ۔ الخ

(رواہ ابو داود رقم ۲۱۷۴)

قال السیوطی علیہ الرحمۃ فی،، مرقاۃ الصعود الی سنن ابی داود،، معنی تثویت: تضیفت ونزلت عندہ ضیفاً۔ (نزھۃ الفکر ص ۱۲)

وکذلک أخرج ابن ابی شیبۃ عن ابی سعید الخدری رضی اللہ عنہ، انہ کان یسبح بالحصی وکذلک صح انہ کان لأبی ھریرۃ رضی اللہ عنہ أیضاً خیط فیہ ألفا عقدۃ فلاینام حتی یسبح بہ۔

وأخرج ابن ابی شیبۃ فی المصنف عن مولاۃ لسعد أن سعدا رضی اللہ عنہ کان یسبح بالحصی أو النوی۔

واخرج ابن سعد أن سعد بن ابی وقاص رضی اللہ عنہ کان یسبح بالحصی۔

واخرج ایضا عن ابی ھریرۃ رضی اللہ عنہ انہ کان یسبح بالنوی المجزع:،، أی ما فیہ سواد و بیاض،،

واخرج ایضا عن فاطمۃ بنت الحسین بن علی بن ابی طالب رضی اللہ عنہا انہا کانت تسبح بخیط معقود فیہا۔

وورد فی الأثر :نعم المذکر السبحة۔(الموسوعة الیوسفیةفی بیان أدلة الصوفیة ص ۲۴۳

الفصل الثالث فی بعض اقوال اهل العلم فی مشروعیةاتخاذالسبحة:

وردفی حدیث مسلسل ان الحسن البصری رضی اللہ عنہ کان یستعمل السبحة وکان هوفی عصر الصحابة۔

وقال عمرالمکی علیہ الرحمۃ رأیت استاذی ،،الحسن البصری رضی اللہ عنہ وفی یده سبحة،،فقلت له:یااستاذ،مع عظم شأنک وحسن عبادتک أنت الی الآن مع السبحة؟فقال لی:هذاشیٔ کنااستعملناه فی البدایات ماکنانترکه فی النهایات،انی احب أن اذکر اللہ بقلبی ویدی ولسانی۔

وقال محمدالأمیر علیہ الرحمۃ فی رسالته:قال الشیخ ابو العباس الرواد:تبیین من قول الحسن أن السبحة کانت موجودةفی زمن الصحابة لأن بدایته فی زمنهم۔(نزهة الفکر فی سبحةالذکر للامام اللکنوی علیہ الرحمۃ(ص ۱٦-۱۸-۳٦)

وفی (الزواجرعن اقتراف الکبائر)لابن حجرالمکی الهیتمی الشافعی علیہ الرحمۃ:یَحِلُّ نَحْوُ الْجُلُوسِ عَلَى الْحَرِيرِ بِحَائِلٍ وَلَوْ رَقِيقًا وَمُهَلْهَلًا بِخِلَافِ الْمُخَرَّقِ، وَمِنْ اسْتِعْمَالِهِ الْمُحَرَّمِ التَّدَثُّرُ بِهِ وَاِتِّخَاذُهُ سِتْرًا، وَيَحِلُّ التَّسْجِيفُ بِهِ بِقَدْرِ الْعَادَةِ، وَجَعْلُ الطِّرَازِ مِنْهُ عَلَى الْكُمِّ إذَا كَانَ بِقَدْرِ أَرْبَعِ أَصَابِعَ، وَخَيْطِ السُّبْحَةِ،وَعَلَمِ الرُّمْحِ،وَكِيسِ الْمُصْحَفِ۔

وقال ابن علان علیہ الرحمۃ وقدأفردت السبحة بجزء لطیف سمیته(ایقادالمصابیح فی اتخاذالمسابیح)واوردت فیه مایتعلق بهامن الاخبار والآثار،والاختلاف فی

تفاصيل الاشتغال بهاأوبعقدالأصابع في الاذكار،وحاصل ذلک أن استعمالهافي أعدادالأذكارالكثيرةالتي يلهي الاشتغال بهاعن التوجه للذكر أفضل من العقدبالأنامل ونحوه...،الى آخر كلامه،وقال عندقوله ﷺ (وَاعْقِدْنَ بِالأَنَامِلِ فَإِنَّهُنَّ مَسْئُولَاتٌ مُسْتَنْطَقَاتٌ)بعدكلام:،،ولهذااتخذأهل العبادةوغيرهم السبحة۔،،(من الفتوحات الربانية على الاذكار النووية للعلامة محمدبن علان الصديقي المتوفي(١٠٥٧ھ)(ج ا ص ٢٥١-٢٥٢))

وفي شرح المشكاة لابن حجر رحمه الله:ويستفادمن الامر المذكورفي الحديث ندب اتخاذالسبحةوزعم أنهابدعةغير صحيح....

وقال ابن الجوزي رحمه الله:ان السبحة مستحبة ،لمافي حديث صفية رضي الله عنهاانهاكانت تسبح بنوى أوحصى وقدأقرها ﷺ على فعلهاوالسبحة في معناها،اذلايختلف الغرض عن كونهامنظومةأومنثورة۔

وقال عكرمة رضي الله عنه:قداتخذالسبحة سادات يشاراليهم ويؤخذعنهم ويعتمدعليهم كأبي هريرة رضي الله عنه كان له خيط فيه ألفاعقدةفكان لاينام حتى يسبح به ثنتي عشرةالف تسبحة۔

وفي الدرالمختار(في مذهب الحنفية)لابأس باتخاذالسبحة لغيررياء كمابسطه في البحر۔

وقال الامام السيوطي رحمه الله :وقداخذ السبحة سادات يشاراليهم ويؤخذعنهم ويعتمدعليهم فلولم يكن في اتخاذهاغيرموافقة هؤلاء السادة ،والدخول في مسلكهم لكفى۔

وذکرالقاضی أبوالعباس احمدبن خلکان فی وفیات الأعیان أنه رؤی فی یدابی القاسم الجنیدبن محمدیو ماسبحة فقیل له:انت مع شرفک تأخذبیدک سبحة ؟قال:طریق وصلت به الی ربی لاأفارقه۔(الحاوی(ج۲/ص۴۰-۳۷)

وقدقال العلامة ابن عابدین علیہ الرحمۃ فی حاشیته المشهورة:"لا بأس باتخاذالسبحة ودلیل الجوازمارواه ابوداودوالترمذی والنسائی وابن حبان والحاکم وقال صحیح الاسنادعن سعیدبن ابی وقاص انه دخل مع رسول اللہ صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم علی امرأة ،وبین یدیهانوی أوحصی تسبح به،فقال:أخبرک بماهوأیسرعلیک من هذاأوأفضل،فقال:سبحان اللہ عددماخلق فی السماءوسبحان اللہ عددماخلق فی الارض وسبحان اللہ عددمابین ذلک"۔(اخرجه بلفظ (سبحان اللہ عددماهوخالق)فی المرة الثالثة ابوداودوالترمذی والطبرانی فی الدعاء والبغوی وابن حبان والحاکم وصححه ووافقه الذهبی،وحسنه الحافظ ابن حجرفی"أمالی الأذکار"۔)

فلم ینههاعن ذلک وانماارشدهاالی ماهوایسروافضل،ولوکان مکروهالبیّن ذلک۔ولاتزیدالسبحة علی مضمون هذاالحدیث اِلابضم النوی فی خیط،ومثل ذلک لایظهرتأثیرالمنع فلاجرم انه نقل اتخاذهاوالعمل بهاعن جماعةمن الصوفیةالأخیاروغیرهم،،(من حاشیةابن عابدین/ج۱ ص۴۵۷)

وقال علی القاری علیہ الرحمۃ فی المرقاة فی شرح سعدالمذکور:هٰذا الحدیث اصل صحیح لتجویز السبحةلتقریره علیه السلام تلک المراةاذلا فرق بین المنظومة والمنثورةاه۔(مرقات القاری فصل نمبر۱)

وایضاًقال الشیخ الاما م العلامة ابن حجر الهیتمی علیہ الرحمۃ فی فتح الاله فی شرح المشکوٰ ة وفیه دلیل علی جوازعدالتسبیح بالنوی والحصیٰ قیل :وکذابالمسبحة لعدم الفارق بین المنظومة والمنثورة وهذا لتقریره صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم المرءةعلی ذلک وعدم انکاره والارشادالی ماهو افضل لاینافی الجواز۔

(فتح الاله فی شرح المشکوٰة ج۸ص ۱۵ دارالکتب العلمیة)

وقال ابراهیم بن محمدبن محمدالشهیربابن امیرحاج الحلبی فی ''حلبة المجلیٰ شرح منیة المصلیٰ''بعد ماذکرحدیث سعدویسیرة :هذه الاحادیث مماتشهدبجوازاتخاذالسبحة المعروفة لاحصاء عددالتسبیح وغیره من الاذکارمن غیر ان یتوقف علی ورودشیٔ خاص فیهابعینه :اجل حدیث سعدکالنص فی ذلک 'اذلاتزیدالسبحةعلی مضمونه الابضم النویٰونحوه فی خیط 'ومثل ذلک لایظهرتأثیره فی المنع ''فلاجرم ان نقل اتخاذها والعمل بهاعن جماعةمن الساداتالاخیار''انتهیٰ۔

وفی البحر الرائق ثُمَّ هَذَا الْحَدِيثُ وَنَحْوُهُ مِمَّا يَشْهَدُ بِأَنَّهُ لَا بَأْسَ بِاتِّخَاذِ السُّبْحَةِ الْمَعْرُوفَةِ لِإِحْصَاءِ عَدَدِ الْأَذْكَارِ إذْ لَا تَزِيدُ السُّبْحَةُ عَلَى مَضْمُونِ هَذَا الْحَدِيثِ إلَّا بِضَمِّ النَّوَى وَنَحْوِهِ فِي خَيْطٍ وَمِثْلُ هَذَا لَا يَظْهَرُ تَأْثِيرُهُ فِي الْمَنْعِ فَلَا جَرَمَ إنْ نُقِلَ اتِّخَاذُهَا وَالْعَمَلُ بِهَا عَنْ جَمَاعَةٍ مِنْ الصُّوفِيَّةِ الْأَخْيَارِ وَغَيْرِهِمْ اللَّهُمَّ إلَّا إذَا تَرَتَّبَ عَلَيْهَا رِيَاءٌ وَسُمْعَةٌ فَلَا كَلَامَ لَنَا فِيهِ۔

(البحر الرائق شرح کنز الدقائق ج ۲ ص ۳۱)

وفی الدر المختار لَا بَأْسَ بِاتِّخَاذِ الْمِسْبَحَةِ لِغَيْرِ رِيَاءٍ۔

(ردالمحتار علی الدر المختار ج ۱ ص ۶۵۰)

وفی المرقاۃ فی شرح یسیرۃ فیہ جواز عدد الاذکار بسبحۃ الابرار وقد کان لابی هریرۃ خیط فیہ عقد کثیرۃ یسبح بہا وزَعُمُ انہا بدعۃ غیر صحیح :لوجود اصلہا فی السنۃ (ولقولہ ﷺ اصحابی کاالنجوم بایہم اقتدیتم اهتدیتم)

(مرقاۃ المفاتیح شرح مشکاۃ المصابیح ج۵ ص۲۲۷)

وفی الارشاد والتطریز فی فضل ذکراللہ وتلاوت کتابہ العزیز:للقطب الیافعی:رأی بعضہم فی ید الجنید سبحۃ’فقال لہ :أنت مع شرفک تأخذبیدک سبحۃ؟فقال:طریق وصلت بہ الیٰ ربی فلاافارقہ‘

(الارشادو التطریز فی فضل ذکراللہ وتلاوت کتابہ العزیز ص ۲۱۱-۲۱۰)

وفی الارشاد والتطریز:قلت ولم یزل الاکابرمن الشیوخ السالکین اُولی التحقیق والاخیارمن المریدین والناسکین اُولی التوفیق یستحسنون اتخاذ السبحۃ وقد رأیت فی المنامات سبحتین عند النبی ﷺ بعدمارأیت کانی فی جماعۃ من الصالحین والاخیار وفیہم شیخنا ابو عبد اللہ محمد بن احمد الذهیبی وشیخنا وسیدنا الشیخ مسعود الجاوی :اذا قبل النبی ﷺ کانہ البدر الطالع وهو یحمل فی ردائہ شیئا(قاصداذلک الجمع فاعطاہ)فاذابہ شئی اخضر من ثمار الفواکہۃ فقلت یارسول اللہ ﷺ نصیبی فاشار الی ان امشی بعدہ فمشیت بعدہ فدخل بیتاثم صعد غرفۃ فصاعدت بعدہ واذافی زاویۃ الغرفۃ من تلک الفاکہۃ المذکورۃ فغرف لی منہابکفیہ الکریمتین مرتین ورأیت فی الغرفۃ السبحتین المذکورتین .....وذکربعض النساء الخیرات انہارأ ت النبی ﷺ فاطالت معہ الکلام ثم قالت مااشتهی افارقک یارسول اللہ ﷺ فاخذ ﷺ ترابا ابیض من جدار القبلۃ ووضع فی کفہ الیسریٰ ثم بحث

فی الارض بکفه الیمنی مرة فنبی ماء فغرف منه غرفة بکفه الیمنیٰ وعجن بهاالتراب الذی فی کفه الیسریٰ فاخذالسبحة التی کانت معهاولطخهابذلک الطین ثم وضع السبحة علی جسمه المبارک الکریم اخذطرفیهاعلی صدره والطرف الآخرعلی وجهه ،لیطبع بهامن برکته ﷺ،ثم اعطاهاإیاها،وقال:إن أردت أن لاتفارقینی فلاتفارقی هذه السبحة ،ثم استیقظت وأثرالطّین فی السبحة۔

وأخبرنی بعض الأخیار،وهوزوج تلک المرأة:أن أثرالطین المذکورباق فی السبحة۔قلت :والظاهرأنه ﷺ أرادبملازمة السبحة ملازمة التسبیح بها"انتهی۔قلت:فیهامن احسن الحجج علی جواز اتخاذالسبحةوتحسینه، لان من رأی النبی ﷺ فی المنام فقد رأی الحق فان الشیطٰن لا یتمثل به علی ما اخرجه ثقاة الاعلام فمن رأی النبی ﷺ فای المنام یستحسن شیء لم یدل الدلیل الصحیح علی کونه قبیحافهو حسن وما رأه النبی ﷺ حسنافهو عندالله حسن۔

وقال بعض العلماء :عقدالتسبیح بالأنامل أفضل من السبحة ولکن یقال :ان المسبح ان أمن الغلط کان عقده بالانامل افضل والاّفالسبحةأولی۔

قال الامام السیوطی رحمه الله تعالی فی "المنحة فی السبحة" :"ولم ینقل عن أحد من السلف ولا من الخلف المنع من جواز عد الذکر بالسبحة، بل کان أکثرهم یعدونه بها،ولا یرون ذلک مکروها۔"

وقال الامام العلامة العارف بالله سید أبو عبد الله الساحلی رضی الله عنه،

المتوفی سنة ۷۵۴ھ :أهل الأوراد الكثيرة والأذكار المتصلة لا يمكنهم العد بالأصابع خشية الغلط واستيلاء الشغل عليهم بالأصابع، بل لا بد لهم من السبحة۔"

(نقل عن :تحفة أهل الفتوحات والأذواق فی اتخاذ السبحة وجعلها فی الأعناق،
للامام العارف بالله فتح الله البنانی (ص ۲۰))

وقال العلامة ابن تيمية فی "مجموع فتاويه" (۲۲/۵۰۶) : "وعد التسبيح بالأصابع سنة۔۔ وأما عده بالنوی والحصی ونحو ذلک فحسن، وكان من الصحابة من يفعل ذلک، وقد رأی النبی ﷺ أم المؤمنين تسبح بالحصی، وأقرها علی ذلک، وروی أن أبا هريرة كان يسبح به۔ وأما التسبيح بما يجعل فی نظام من الخرز ونحوه، فقال فيه هو حسن غير مكروه۔"

وقال العلامة محمد بن علی الشوكانی فی "نيل الاوطار" (359/2) :"والحديثان الآخران۔يقصد :حديث سعد وصفية رضی الله عنهما۔ يدلان علی جواز عد التسبيح بالنوی والحصی، وكذا بالسبحة، لعدم الفارق، لتقريره ﷺ للمرأتين علی ذلک وعدم انكاره، والارشاد الی ما هو أفضل لا ينافی الجواز۔"

ونقله عنه العلامة المباركفوری فی "تحفة الأحوذی" مقراً له۔
(322/9)

وقال العلامة علی القاری الحنفی رحمه الله تعالیٰ فی "مرقاة المفاتيح" (۵/۱۲۲) عند حديث صفية رضی الله عنها :"هذا الحديث أصل صحيح

لتجويز السبحة بتقريره ﷺ، فانه فی معناه، اذ لا فرق بین المنظومة والمنثورة فیمایعدبه، ولایعتدبقول من عدهابدعة۔"

وکذا نقله عنه أیضا العلامة المبارکفوری رحمه الله فی "تحفة الأحوذی" (ج۹ ص ۳۸۰)، والعلامة الطیب آبادی فی "عون المعبود شرح سنن أبی داؤد" (ج۴ ص ۲۷۵)، وأقرّاه۔

وکذا عند حدیث یسیرة (مرقاة المفاتیح ج۵ ص۲۲۷): "وفیه جواز عدالأذکار، ومأخذ سبحة الأبرار۔"

وقال العلامة المناوی فی "فیض القدیر" (ج۴ ص۳۵۵) عند حدیث یسیرة بنت یاسر رضی الله عنهما: "وهذا أصل فی ندب السبحة المعروفة، وکان ذلک معروفا بین الصحابة۔"

وقد ذکروا فی ترجمة الامام الکبیر شیخ أهل الجرح والتعدیل وسید الحفاظ الام یحیی بن سعید القطان أنه کان له سبحة یسبح بها، کما فی "تذکرة الحفاظ" (ج ۱ ص ۲۹۹) للذهبی، نقلا عن یحیی بن معین رحمه الله تعالیٰ۔

وفی "فتاوی" (ص ۴۰۰) ابن الصلاح رحمه الله: "مسألة: هل یجوز للانسان أن یسبح بسبحة خیطها حریر والخیط ثخین؟ أجاب رضی الله عنه: لا یحرم ماذکره فی السبحة المذکورة، والأولی ابداله بخیط آخر۔۔ والله أعلم۔"

الفصل الرابع فی دفع الشبهة الواردة الباعثة علی قبح اتخاذ السبحة:

فمنها: أنه لم یکن فی العهد النبوی، فیکون بدعة، وکل بدعة ضلالة۔

وجوابه: ان البدعة التی حکم علیها بالضلالة انما هی البدعة الشرعیة،

وهی :مالم یوجد فی القرون الثلاثة، ولم یدل علیه دلیل من الأدلة الأربعة، کما حققه العلماء فی کتبهم "علی أن الاکثار فی التعبد لیس ببدعة" واتخاذ السبحة وعدالاذکار بذلک، لیس کذلک۔

اما اولا، فلدلالة أحادیث مطلق العد علی جوازہ۔

وأما ثانیا، فلوجودہ عن أبی هریرة وغیرہ۔

وأما ثالثا، فلاتخاذ الحسن البصری وفی عهد الصحابة به۔

وأما رابعا، فلتحسین النبی ﷺ اتخاذہ، علی أحد الاحتمالین فی "نعم المذکر السبحة"۔

وأما خامسا: فلوجود تجویز ذلک من النبی ﷺ فی المنام، حسب ما رآہ الأعلام۔

وأما سادسا، أنه لیس کل مالم یفعله النبی ﷺ بنفسه فهو لیس بحسن، فان مارغب فیه أو قرر علیه أو علی نظیر له وجد بین یدیه أیضاً حسن۔ وهنا قرر ﷺ النظیر وهو التسبیح بالحصی۔ والدلیل علی ذلک عقدہ ﷺ بالانامل وأمرہ النسوة أن یعقدن بها کما فی بدایة الأدلة فی أول الباب۔

وبوجه آخر :لا شبهة فی وجودها فی عهد الصحابة والتابعین من غیر نکیر منهم علی المتخذین وما وجد فی عهد الصحابة علی هذا الطریق، فلیس ببدعة علی التحقیق، لحدیث :"أصحابی کالنجوم، بأیهم اقتدیتم :اهتدیتم" وغیر ذلک من الأخبار۔

وبوجه آخر :لا ریب فی أن السبحة اتخذها جماعة من التابعین

وأتباعهم، ومن بعدهم من جماعات الفقهاء والمحدثين والمتصوفة الناسكين، واستحسنوها ولا زموها، ولم يرو عن واحد منهم أنهم استقبحوها، وما كان كذلک فليس بضلالة، بل هو حسن لا محالة، لقول ابن مسعود :ما رآه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن" أخرجه أحمد، والبزار، والطيالسى، الطبرانى، وأبو نعيم، وغيرهم، بل نسبه محمد فى "الموطأ" الى النبى ﷺ۔

(المسند ج ۱ :۳۷۹، البحر الزخار ج۵ ص ۲۱۲، مسند الطيالسى ص ۳۳، المعجم الكبير ج ۹ ص ۱۱۲، والاوسط ج۴ ص ۵۸، معرفة الصحابة لأبى نعيم ج ۱ ص ۱۹، كالحاكم فى مستدركه ج۳ص ۸۳)

فان المراد بالمسلمين أى فى الحديث :زبدتهم وعمدتهم وهم العلماء بالكتاب والسنة الأتقياء عن الشبهة والحرام، كذا قال القارى فى "المرقاة شرح المشكاة"۔ (ج۳ص ۴۳۳)

ومنها: ان فى اتخاذ السبحة شبهة الرياء، فيجب اجتنابها۔ وترک الاخذبها۔

وجوابه: ان اتخاذها اذا كان مفضيا الى الرياء فلاريب فى الامتناع عنها، وكذلک كل تطوع أو شئى اذا افضى الى الرياء وجب الامتناع، ولا كلام فيها، وانما الكلام إذا خلا عن هذه الشبهة، لاسيما إذا اقترن به التشبه بالأجلة۔

ومنها: أنه لو كان فيه حسن لاتخذه النبى ﷺ وهدى أصحابه اليها وإذ ليس ،فليس۔

وجوابه: إنه ليس أن كل مالم يفعله النبى ﷺ بنفسه فهو ليس بحسن، فإن مارغب إليه، أو قرّر عليه، أو على نظير له وجد بين يديه أيضاً حسن۔

ومنها: إن بعض الفقهاء حكم على أن مطلق العدّ بدعة، فما بالک بالعد بالسبحة

،والأمر إذادار بين الحسن والابتداع ترک حذراً عن شبهة الاختراع۔

وجوابه: إن قول من قال: مطلق العدبدعة، مردود بنص النبی صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم وفعله، وفعل اصحابه الأجلاء۔ والأمر الدائر بين الحسن والابتداع انمایترک إذاتساوی فیه طرفا الحسن والابتداع، ومهماقدترجح جانب الحسن بالوجوه العديدة فيكون العبرة لها، لاللشبه السخيفة۔

وأماالقول بأن السبحة منقولة عن الأديان أو الأوطان الأخرى فغيرصحيح بعدماقدمنامن نشؤهاوتطورهافی الوسط الاسلامی،فان اتفق وجه شبه بين هذاوذاک فليس معناه النقل والتقليد،ولكنه نوع من تواردالخواطر والأفكار علماًبأنه ليس كل نقل أوتقليدحرام....

ولو اتخذالسبحة من نوع جيدبنية تعظيم الذكر والمذكور سبحانه، كان لابأس به ولاحرج عليه،فان اتخذهامن نوع غال بنية المفاخرة والشهرة ولفت النظركانت حراماً،واتخاذالسبحة الكاملة افضل من اتخاذالثلث قولاًواحداً۔ كمايحرم اتخاذالسبحة للهوواللعب والمفاخرةومجرداشتغال اليد، لأنها آلة عبادة، كمايحرم العدعليهامن غيرذكر لأنه تشبه كاذب وعبث، كما أفتى بذلک الإمام ابن الحاج رضی اللہ عنہ ،وقد افتى الشيخ العدوی علیہ الرحمۃ بعدم اتخاذالسبح الكبارجداًاللافتة للأنظارووضعهافی العنق أونحوذلک،نقول :لمافی ذلک من طلب الشهرة والرياء،وحب زعم الولايةواستغلال السبح واستغفال العامة، والله الموفق للصواب۔

الفصل الخامس فی حکم عد الآيات والتسبيحات وغير ذلک فی الصلوٰة:

اعلم ان له صورا:

الاولیٰ: العد باللسان، والثانية: العد بالقلب، الثالثة: العد بالغمز برأوس الأصابع، الرابعة: العد باليد، والخامسة: العد بالسبحة، ونحو ذلک۔

أما الأولى: فهی مفسدة للصلاة اتفاقاً، صرّح به ابن نجيم فی "البحر الرائق" وشيخ زادة فی "مجمع الانهر شرح ملتقى الأبحر" وغيرهما۔

وأما الثانية: فهی جائزة غير مکروهة اتفاقا، صرّح به العينی فی "منحة السلوک شرح تحفة الملوک" وابن نجيم فی "البحر" وغيرهما، وکذا فی "المحيط" و"الخلاصة" أن الحفظ بالقلب لا يکره، وفی "الايضاح" اشارة إلى أنه يکره العد بالقلب ايضاً، لأن فيه شغلاً بالبال، ذکره العينی فی "البناية شرح الهداية"۔

وقال الحلبی فی "حلية المجلی" بعد ما نقل عن "غاية البيان": إن الحفظ بالقلب لا يکره اتفاقاً: فما اشار اليه فی "الايضاح" أنه يکره العد بالقلب أيضاً، لأن فيه شغل البال والإخلال بالخشوع کما ذکره صاحب "المنافع" فيه نظر۔ انتهیٰ۔

قلت: وجه النظر ظاهر، فإنه بعد تسليم أن الاخلال بالخشوع يوجب الکراهة يقال: لابد أن يکون هذا القدر معفواً، إقامة لحدود الأذکار الواردة فی الصلوات، کصلاة التسبيح وغيرها، فإنه إذا لم يعدها باليد ولا بالخيط ولم يحفظها بالقلب کيف يؤديها على حدها؟

وأماالثالثة :فهى أيضاًغيرمكروهة اتفاقاً،نص عليه العينى فى ''المنحة ''وابن نجيم فى ''البحر''وبه صرّح فى ''الخلاصة''و''البناية''.وقال قاضى خان:قالوا إن غمز برأوس الأصابع لايكره''

واماالرابعة والخامسة :فصرّحوابكراهيتهماوعدم إباحتهماعند أبى حنيفة رضی اللہ عنہ،وقال أبويوسف علیہ الرحمۃ ومحمد علیہ الرحمۃ:لابأس به :لأن المصلى قديضطرإلى هذالمراعاةسنةالقراءةفى الصلاة،والعمل بماجاءت به السنةفى صلاةالتسبيح ونحوها۔

وله:إن هذاعمل ليس من اعمال الصلاة،ولاحاجةإليه،لمراعاةسنةالقراءة،لأنه يمكن أن ينظرفى مايريدأن يقرأقبل الشروع فى الصلاة ،ولواحتاج إليهاعدهااشارةبقلبه۔

ثم من مشايخنامن قال :لا خلاف فى التطوع :انه لا يكره ، انما الخلاف فى المكتوبة۔

ومنهم من قال :لا خلاف فى المكتوبة :انه يكره، انما الخلاف فى النوافل۔

وقال الفقيه أبو جعفر :وجدت رواية عن أصحابنا :أنه يكره فيهما۔ كذافى ''المحيط البرهانى''۔

وفى ''النهاية'' :''الصحيح أنه لا يباح العدّ أصلا؛ لأنه ليس فى الكتاب فصل بين الفرض والنفل، وقد يصير العد عملا كثيراً فيوجب فساد الصلاة، وما وردفى الأحاديث :من قرأفى الصلاة كذاو كذامرة (قل هو الله احد)، وكذاوكذ

اتسبيحة، فتلک الأحاديث لم يصححها الثقات۔ وأما صلاة التسبيح فقد أوردها الثقات، وهی صلاة مبارکة، فيها ثواب عظيم ومنافع کثيرة، فانه يقدر أن يحفظ بالقلب، وان احتاج يعد بالأنامل، حتی لا يصير عملا کثيراً۔ انتهی۔

قلت :الأحاديث التی ذکر أنه لم يصححها الثقات، منها :ما هی موضوعة؛ فلا عبرة بها۔ ومنها :ماهی ضعيفة؛ فتکفی للعمل بها، علی ما لا يخفی علی من طالع "تنزيه الشريعة فی الأحاديث الموضوعة"، و "تذکرة الموضوعات" لطاهر الفتنی، وغيرها من الکتب المعتبرة۔

ومجرد عدم تصحيح الثقات لها لا يضرها، فان عدم الصحة لا يستلزم بطلانها، وحينئذ فالأولی أن يقال :الأذکار المحدودة الواردة فی الصلاة؛ ان أمکن عدّها بالقلب، کأذکار صلاة التسبيح، يکتفی بذلک۔ وان لم يتيسر ذلک لکثرةٍ، يعدّها بالرأوس، فانه غير مکروه بالنصوص۔ وان اضطر الی العدّ باليد يعمل بقوله، کما نقله صاحب "الحلية" عن قاضيخان۔

وفی "البحر الرائق" :يکره عدّ الآيات والتسبيح، وکذا السور؛ لأنه ليس من أعمال الصلاة، وأطلقه، فشمل العدّ فی الفرائض والنوافل جميعا باتفاق أصحابنا فی ظاهر الرواية، وروی عنهما فی غير ظاهر الرواية؛ أن العد باليد لا بأس به۔ کذا فی "العناية" وغيره، لکن فی "الکافی" :"وقال :لا بأس"، فجزم به عنهما"۔ انتهیٰ۔ (بحر الرائق، ج ۲ ص ۱ ۳)

قلت :وکذا ذکره بصيغة الجزم :برهان الدين محمود بن أحمد البخاری فی "المحيط البرهانی"، وذکره عمه الصدر الشهيد حسام الدين عمر

بن عبد العزيز فی ''شرح الجامع الصغير'' بلفظة ''عن''، وكذا ذكره تلميذه صاحب ''الهداية''۔ وقال العينی فی ''شرحها'' :ذكره بكلمة ''عن'' اشارة الى أن خلافهما ليس من ظاهر الرواية، ولذا لم يذكر أبو اليسر خلافهما أصلا۔ وعن أبی يوسف :لا بأس به فی النفل، ومثله عن أبی حنيفة، ذكره فی ''التحفة'' وفی ''التجريد'' ذكر قول محمد مع أبی حنيفة''۔ انتهی۔

وفی ''الحلية'' :''لفظ ''الذخيرة'' :قال الفقيه أبو جعفر :وجدت رواية عن أصحابنا :أنه يكره فيهما، وهو فی ''الخانية'' معزواً الى أبی حنيفة فقط، ونقل فيها عن أبی يوسف وحده :أنه لا بأس به فی المكتوبة والتطوع، ولم يذكر محمدا مع واحد منهما، وقد اختلف فيه؛ فقيل :هو مع أبی حنيفة، وممن ذكره معه القدوری فی ''التجريد''، بل ذكر فی ''البدائع'' أنه ذكره فی ''الجامع الصغير'' معه ، لكن العبد الضعيف لم يره فيه علی ما هو رواية فخر الاسلام۔ وقيل :هو مع أبی يوسف، وهو المذكور فی ''شرح الجامع الصغير'' لفخر الاسلام، و''قاضيخان''، و ''المحيط'' لرضی الدين، و''والهدية''، وغيرها، لكن بلفظة ''عن''۔ قال شارحو ''البداية'' :وفی ذلک اشارة الی أن خلافهما ليس فی ظاهر الرواية، ومن ثم لم ينص صدر الاسلام ولا شمس الأئمة السرخسی خلافهما۔ قلت :لكنه رواه فی ''الهادی'' للقدسی بصيغة جزم''۔ انتهی۔

وفی ''البحر'' :''قالوا :محل الخلاف انما هو العد باليد، كما وقع به التقييد فی ''الهداية''، سواء كان بأصبعه، أو بخيط أو يمسكه۔ وأما الغمز برأوس

الأصابع والحفظ بالقلب فلا يكره اتفاقاً، والعد باللسان مفسد اتفاقاً، كذا فی "غاية البيان"۔" انتهی۔

وفی "الحلية" :"وجه القول بعدم الكراهة :ما ذكره فی "الامام" عن عطاء بن السائب عن أبيه عن ابن عمر قال :رأيت رسول الله ﷺ يعد الآی فی الصلاة۔ قال أبو موسی الأصبهانی :هذا حديث غريب۔ ووجه القول بالكراهة فی المكتوبة دون النفل" :ما رواه مكحول عن أبی أمامة وواثلة بن الأسقع قالا : نهی رسول الله ﷺ عن عدّ الآی فی المكتوبة، ورخص فی السبحة۔ قال فی "الامام" أيضا :أخرجه أبو موسی الأصبهانی باسناده۔ ووجه القول بالكراهة مطلقاً :أن فی العدّ باليد ترک سنّة اليد، وذلک مكروه، وأيضاً هو ليس من أعمال الصلاة وكثيره مفسد، فقليله مكروه۔

وأجيب عن الأول :بأن الامام أحمد قال :عطاء بن السائب اختلط فی آخر عمره، فلا يحتج بحديثه الا ان علم أن ذلک كان قبل الاختلاط، وهذا مما لا يعلم، مع غرابة۔

قلت :ويمكن أن يقال أيضا انه واقعة حال، فلعل ذلک كان منه فی أول الأمر حين كان العمل مباحا فی الصلاة، مع أنه ليس يضايق الانسان فيجوز أن يكون بغمز رأوس الأصابع۔

ثم الذی فی سنن أبی داود، والنسائی، والترمذی، باسناد، عن عبد الله بن عمرو بن العاص :"رأيت رسول الله ﷺ يعقد التسبيح"، وزاد أبو داود "بيمينه"، وليس فيه فی الصلاة۔

وأما الثانی :فلایتم الجواب عنه بأن المراد أنه رخص بر أوس الأصابع ونحوها فی النافلة؛ لأن الفرض أن العد بغمز رأوس الأصابع ونحوها مرخص فيه فی المکتوبة والنافلة، بل الحق أنه ان ثبت هذا علی وجه یقوم به الحجة فی مثل هذا المطلوب ترجّح القول بعدم الکراهة فی النافلة، والا فالقول قول بالکراهة فی الصلاۃ مطلقا مرادا بها :الکراهة التنزیهیة"۔انتهی۔

قلت :المروی فی سنن أبی داود وغیره عن عبدالله بن عمرو بن العاص: قدأخرجه الطبرانی عنه بلفظ :"کان رسول اللهﷺ یعد الآی فی الصلاۃ"، فزاد لفظة"فی الصلاۃ"(غزاه الیه الحافظ الهیثمی رحمه الله فی "مجمع الزوائد" ج ۲ ص ۲۹۰)، فهو علی تقدیر ثبوته محمول علی وقوعه فی بعض أوقاته فی تطوعاته۔

والحق :ان کراهة ان کانت فی المکتوبة تحریمیة، ففی النافلة تنزیهیة؛ لأن النافلة تتحمل ما لا تتحمله المکتوبة، وأما تسویتها فی الکراهة التنزیهیة کما أفاده صاحب "الحلیة"، أو فی الکراهة التحریمیة کما یستفاد من "النهایة"؛ مما یتکلم فیه۔

ومن مجموع هذه الاثار نجد ان اصل اتخاذ السبحة قائم فی الاسلام لِاحصاء الذکر وان الذی تطور انما هو النوی والحصی، وتطورت العقد فی الخیط وعلی الانامل اِلی حبات مثقوبة علی صورة العقد یجمعها خیط یحملها العابد فتذکره بربه وبورده۔وفی هذا القدر کفایة لمن أراد أن یکتفی والحمدلله رب العالمین۔

وفی ظفر الامانی بشرح مختصر السید الشریف الجرجانی علیہ الرحمۃ:

مسلسل السبحة:من طریق البصری وقدناولهاله الشیخ محمد بن سلیمان المغربی،ناولهاله ابوعثمان الجزائری،عن ابی عثمان المقرّی،عن احمد-بن حجی الوهرانی،عن سیدی ابراهیم التازی،عن ابی الفتح المراغی،عن ابی العباس احمد بن ابی بکرالرداد،عن مجدالدین محمد بن یعقوب بن محمدالفیروزآبادی اللغوی،عن جمال الدین یوسف بن محمد،عن تقی الدین أبی الثناء محمودبن علی،عن مجدالدین عبدالصمدبن ابی الجیش المقری،عن أبیه،عن ابی الفضل محمدبن الناصر،عن ابی محمدعبدالله بن احمدالسمرقندی،عن أبی الحسن علی بن الحسن بن القاسم الصوفی رضی الله عنهم اجمعین،قال سمعت أباالحسن المالکی وقدرأیته وفی یده سبحة،فقلت : یااستاذ،وأنت/الی الآن مع السبحة؟فقال:کذلک راءیت أستاذی الجنید(علیہ الرحمۃ)وفی یده سبحة،فقلت:یااستاذی ،أنت الی الان مع السبحة؟فقال:کذلک رأیت استاذی السری السقطیعلیہ الرحمۃ،فقلت له کماقلت،فقال:کذلک رأیت استاذی معروفاًالکرخیعلیہ الرحمۃ،فقلت له کماقلت،فقال :کذلک رأیت أستاذی بشراًالحافی،فقلت له کذلک،فقال کذلک رأیت استاذی عمرالمکی علیہ الرحمۃ،فسئلته عماسألتنی عنه ،فقال :رأیت استاذی الحسن البصری وفی یده سبحة،فقلت له :یااستاذی،مع عظم شأنک وحسن عبادتک وأنت الی الآن مع السبحة؟فقال لی:هذاشیئ قداستعملناه فی البدایات،فلانترکه فی النهایات،انااحب ان اذکرالله تعالی بقلبی ولسانی ویدی۔ قال الشیخ ابوالعباس الرداد:تبین من قول الحسن أن السبحة کانت موجودة فی

زمن الصحابة عده بها۔

وللسيوطى علیہ الرحمۃ رسالة لطيفة سماها،،المنحة فى السبحة،،ذكر فيها تسبيح جماعة من الصحابة بالنوى أو بخيط فيه عقد،كابى هريرة وغيرة،وذكر فيه اطلاعه صلى الله عليه وآله وسلم على من اعدنوى لتسبيحه،فقال:اعلمك أيسر من ذلك،سبحان الله عدد ما خلق،أو نحو ذلك۔

(الْمِنْحَةُ فِي السُّبْحَةِ)

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى وَبَعْدُ، فَقَدْ طَالَ السُّؤَالُ عَنِ السُّبْحَةِ هَلْ لَهَا أَصْلٌ فِي السُّنَّةِ؟ فَجَمَعْتُ فِيهَا هَذَا الْجُزْءَ مُتَتَبِّعًا فِيهِ مَا وَرَدَ فِيهَا مِنَ الْأَحَادِيثِ وَالْآثَارِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

أَخْرَجَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وأبو داود، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَالنَّسَائِيُّ، والحاكم وَصَحَّحَهُنَّ ابن عمرو قَالَ :"رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْقِدُ التَّسْبِيحَ بِيَدِهِ.

وَأَخْرَجَ ابْنُ أبي شيبة، وأبو داود، وَالتِّرْمِذِيُّ، والحاكم عَنْ بسيرة - وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ - قَالَتْ :قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :"عَلَيْكُنَّ بِالتَّسْبِيحِ وَالتَّهْلِيلِ وَالتَّقْدِيسِ وَلَا تَغْفُلْنَ فَتَنْسَيْنَ التَّوْحِيدَ وَاعْقِدْنَ بِالْأَنَامِلِ فَإِنَّهُنَّ مَسْؤُولَاتٌ وَمُسْتَنْطَقَاتٌ.

وَأَخْرَجَ التِّرْمِذِيُّ، والحاكم، وَالطَّبَرَانِيُّ عَنْ صَفِيَّةَ قَالَتْ :دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيْنَ يَدَيَّ أَرْبَعَةُ آلَافِ نَوَاةٍ أُسَبِّحُ بِهِنَّ فَقَالَ :مَا هَذَا يَا بِنْتَ حيي؟ قُلْتُ :أُسَبِّحُ بِهِنَّ، قَالَ :قَدْ سَبَّحْتُ مُنْذُ قُمْتُ عَلَى رَأْسِكِ أَكْثَرَ مِنْ هَذَا، قُلْتُ :عَلِّمْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ :"قُولِي سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ مِنْ شَيْءٍ صَحِيحٌ

أَيْضًا.

وَأَخْرَجَ أبو داود، وَالتِّرْمِذِيُّ وَحَسَّنَهُ، وَالنَّسَائِيُّ، وَابْنُ مَاجَهْ، وَابْنُ حِبَّانَ، وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُنَّ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ :"أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى امْرَأَةٍ وَبَيْنَ يَدَيْهَا نَوًى - أَوْ حَصًى - تُسَبِّحُ فَقَالَ :أُخْبِرُكِ بِمَا هُوَ أَيْسَرُ عَلَيْكِ مِنْ هَذَا وَأَفْضَلُ؟ قُولِي سُبْحَانَ اللهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ فِي السَّمَاءِ، سُبْحَانَ اللهِ عَدَدَ مَا خَلَقَ فِي الْأَرْضِ، سُبْحَانَ اللهِ عَدَدَ مَا بَيْنَ ذَلِك، وَسُبْحَانَ اللهِ عَدَدَ مَا هُوَ خَالِقٌ، اللهُ أَكْبَرُ مِثْلَ ذَلِك، وَالْحَمْدُ للهِ مِثْلَ ذَلِك، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ مِثْلَ ذَلِك، وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ مِثْلَ ذَلِك.

وَفِي جُزْءِ هِلَالٍ الْحَفَّارِ، وَمُعْجَمِ الصَّحَابَةِ لِلْبَغَوِيِّ، وَتَارِيخِ ابن عساكر مِنْ طَرِيقِ مُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ عَنْ جَدِّهِ بقية، عَنْ أبي صفية مولى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يُوضَعُ لَهُ نِطَع، وَيُجَاءُ بِزِنْبِيلٍ فِيهِ حَصًى فَيُسَبِّحُ بِهِ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ، ثُمَّ يُرْفَعُ فَإِذَا صَلَّى الْأُولَى أَتَى بِهِ، فَيُسَبِّحُ بِهِ حَتَّى يُمْسِيَ.

وَأَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي الزُّهْدِ، ثَنَا عفان، ثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ أُمِّهِ قَالَتْ :رَأَيْتُ أبا صفية - رَجُلاً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ جَارَنَا - قَالَتْ :فَكَانَ يُسَبِّحُ بِالْحَصَى.

وَأَخْرَجَ ابن سعد عَنْ حكيم بن الديلي أَنَّ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ كَانَ يُسَبِّحُ بِالْحَصَى.

وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي الْمُصَنَّفِ عَنْ مَوْلَاةٍ لسعد، أَنَّ سعدا كَانَ يُسَبِّحُ بِالْحَصَى، أَوِ النَّوَى، وَقَالَ ابن سعد فِي الطَّبَقَاتِ :أَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُوسَى، أَنَا إسرائيل عَنْ جابر عَنِ امْرَأَةٍ حَدَّثَتْهُ عَنْ فاطمة بنت الحسين بن علي بن أبي طالب، أَنَّهَا كَانَتْ تُسَبِّحُ بِخَيْطٍ مَعْقُودٍ فِيهَا.

وَأَخْرَجَ عَبْدُ اللهِ ابْنُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ فِي زَوَائِدِ الزُّهْدِ مِنْ طَرِيقِ نعيم بن محرز بن أبي هريرة عَنْ جَدِّهِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ لَهُ خَيْطٌ فِيهِ أَلْفَا عُقْدَةٍ فَلَا يَنَامُ حَتَّى يُسَبِّحَ بِهِ.

وَأَخْرَجَ أحمد فِي الزُّهْدِ، ثَنَا مسكين بن نكير، أَنَا ثابت بن عجلان عَنِ القاسم بن عبدالرحمن قَالَ: كَانَ لِأَبِي الدَّرْدَاءِ نَوًى مِنْ نَوَى الْعَجْوَةِ فِي كِيسٍ فَكَانَ إِذَا صَلَّى الْغَدَاةَ أَخْرَجَهُنَّ وَاحِدَةً وَاحِدَةً يُسَبِّحُ بِهِنَّ حَتَّى يَنْفَدْنَ.

وَأَخْرَجَ ابن سعد عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ يُسَبِّحُ بِالنَّوَى الْمُجَزَّعِ، وَقَالَ الديلي فِي مُسْنَدِ الْفِرْدَوْسِ: أَنَا عبدوس بن عبد الله، أَنَا أبو عبد الله الحسين بن فتحويه الثقفي، ثَنَا علي بن محمد بن نصرويه، ثَنَا محمد بن هارون بن عيسى بن المنصور الهاشمي، حَدَّثَنِي محمد بن علي بن حمزة العلوي، حَدَّثَنِي عبد الصمد بن موسى، حَدَّثَتْنِي زينب بنت سليمان بن علي، حَدَّثَتْنِي أم الحسن بنت جعفر بن الحسين، عَنْ أَبِيهَا عَنْ جَدِّهَا عَنْ علي مَرْفُوعًا: نِعْمَ الْمُذَكِّرُ السُّبْحَةُ.

وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ كَانَ يُسَبِّحُ بِالْحَصَى.

وَأَخْرَجَ مِنْ طَرِيقِ أبي نضرة عَنْ رَجُلٍ مِنَ الطُّفَاوَةِ، قَالَ: نَزَلْتُ عَلَى إبراهيم وَمَعَهُ كِيسٌ فِيهِ حَصًى أَوْ نَوًى فَيُسَبِّحُ بِهِ حَتَّى يَنْفَدَ.

وَأَخْرَجَ عَنْ زَاذَانَ قَالَ: أَخَذْتُ مِنْ أُمِّ يعفور تَسَابِيحَ لَهَا فَلَمَّا أَتَيْتُ عليا قَالَ: ارْدُدْ عَلَى أم يعفور تَسَابِيحَهَا.

ثُمَّ رَأَيْتُ كِتَابَ تُحْفَةِ الْعُبَّادِ وَمُصَنِّفُهُ مُتَأَخِّرٌ عَاصَرَ الجلال البلقيني - فَصْلًا حَسَنًا فِي السُّبْحَةِ قَالَ فِيهِ مَا نَصُّهُ: قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: عَقْدُ التَّسْبِيحِ بِالْأَنَامِلِ أَفْضَلُ مِنَ السُّبْحَةِ لِحَدِيثِ ابن عمرو، لَكِنْ يُقَالُ إِنَّ الْمُسَبِّحَ إِنْ أَمِنَ مِنَ الْغَلَطِ كَانَ

عَقْدُهُ بِالْأَنَامِلِ أَفْضَلَ وَإِلَّا فَالسُّبْحَةُ أَوْلَى.

وَقَدِ اتَّخَذَ السُّبْحَةَ سَادَاتٌ يُشَارُ إِلَيْهِمْ وَيُؤْخَذُ عَنْهُمْ، وَيُعْتَمَدُ عَلَيْهِمْ، كَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كَانَ لَهُ خَيْطٌ فِيهِ أَلْفَا عُقْدَةٍ، فَكَانَ لَا يَنَامُ حَتَّى يُسَبِّحَ بِهِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ أَلْفَ تَسْبِيحَةٍ قَالَهُ عكرمة، وَفِي سُنَنِ أبي داود مِنْ حَدِيثِ أبي نضرة الغفاري قَالَ : حَدَّثَنِي شَيْخٌ مِنْ طُفَاوَةَ قَالَ :تَثَوَّيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ بِالْمَدِينَةِ فَلَمْ أَرَ رَجُلًا أَشَدَّ تَشْمِيرًا وَلَا أَقْوَمَ عَلَى ضَيْفٍ مِنْهُ قَالَ :فَبَيْنَمَا أَنَا عِنْدَهُ يَوْمًا وَهُوَ عَلَى سَرِيرٍ لَهُ وَمَعَهُ كِيسٌ فِيهِ حَصًى أَوْ نَوًى وَأَسْفَلَ مِنْهُ جَارِيَةٌ سَوْدَاءُ، وَهُوَ يُسَبِّحُ بِهَا حَتَّى إِذَا أَنْفَدَ مَا فِي الْكِيسِ أَلْقَاهُ إِلَيْهَا فَأَعَادَتْهُ فِي الْكِيسِ فَدَفَعَتْهُ إِلَيْهِ يُسَبِّحُ - قَوْلُهُ تَثَوَّيْتُ - أَيْ تَضَيَّفْتُهُ وَنَزَلْتُ فِي مَنْزِلِهِ - وَالْمَثْوَى الْمَنْزِلُ وَقِيلَ :كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يُسَبِّحُ بِالنَّوَى الْمُجَزَّعِ - يَعْنِي الَّذِي حُكَّ بَعْضُهُ حَتَّى ابْيَضَّ شَيْءٌ مِنْهُ، وَتُرِكَ الْبَاقِي عَلَى لَوْنِهِ - وَكُلُّ مَا فِيهِ سَوَادٌ وَبَيَاضٌ - فَهُوَ مُجَزَّعٌ - قَالَهُ أَهْلُ اللُّغَةِ :وَذَكَرَ الحافظ عبد الغني فِي الْكَمَالِ فِي تَرْجَمَةِ أَبِي الدَّرْدَاءِ عُوَيْمِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّهُ كَانَ يُسَبِّحُ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ أَلْفِ تَسْبِيحَةٍ، وَذَكَرَ أَيْضًا عَنْ سَلَمَةَ بْنِ شَبِيبٍ قَالَ :كَانَ خَالِدُ بْنُ مَعْدَانَ يُسَبِّحُ فِي الْيَوْمِ أَرْبَعِينَ أَلْفَ تَسْبِيحَةٍ سِوَى مَا يَقْرَأُ، فَلَمَّا وُضِعَ لِيُغَسَّلَ جَعَلَ بِأُصْبُعِهِ كَذَا يُحَرِّكُهَا - يَعْنِي بِالتَّسْبِيحِ -، وَمِنَ الْمَعْلُومِ الْمُحَقَّقِ أَنَّ الْمِائَةَ أَلْفٍ بَلْ وَالْأَرْبَعِينَ أَلْفًا وَأَقَلَّ مِنْ ذَلِك لَا يُحْصَرُ بِالْأَنَامِلِ فَقَدْ صَحَّ بِذَلِك وَثَبَتَ أَنَّهُمَا كَانَا يَعُدَّانِ بِآلَةٍ وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَكَانَ لِأَبِي مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيِّ رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِ سُبْحَةٌ فَقَامَ لَيْلَةً وَالسُّبْحَةُ فِي يَدِهِ قَالَ : فَاسْتَدَارَتِ السُّبْحَةُ فَالْتَفَّتْ عَلَى ذِرَاعِهِ وَجَعَلَتْ تُسَبِّحُ فَالْتَفَتَ أبو مسلم

وَالسُّبْحَةُ تَدُورُ فِي ذِرَاعِهِ وَهِيَ تَقُولُ :سُبْحَانَكَ يَا مُنْبِتَ النَّبَاتِ وَيَا دَائِمَ الثَّبَاتِ، قَالَ :هَلُمِّي يَا أم مسلم فَانْظُرِي إِلَى أَعْجَبِ الْأَعَاجِيبِ، قَالَ :فَجَاءَتْ أم مسلم وَالسُّبْحَةُ تَدُورُ وَتُسَبِّحُ فَلَمَّا جَلَسَتْ سَكَتَتْ. ذَكَرَهُ أبو القاسم هبة الله بن الحسن الطبري فِي كِتَابِ كَرَامَاتِ الْأَوْلِيَاءِ.

وَقَالَ الشَّيْخُ الْإِمَامُ الْعَارِفُ عمر البزار :كَانَتْ سُبْحَةُ الشَّيْخِ أبي الوفا كاكيش - وبالعربي عبد الرحمن - الَّتِي أَعْطَاهَا لِسَيِّدِي الشَّيْخِ محيي الدين عبد القادر الكيلاني قَدَّسَ اللَّهُ أَرْوَاحَهُمْ إِذَا وَضَعَهَا عَلَى الْأَرْضِ تَدُورُ وَحْدَهَا حَبَّةً حَبَّةً.

وَذَكَرَ القاضي أبو العباس أحمد بن خلكان فِي وَفَيَاتِ الْأَعْيَانِ أَنَّهُ رُئِيَ فِي يَدِ أَبِي الْقَاسِمِ الْجُنَيْدِ بْنِ مُحَمَّدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ يَوْمًا سُبْحَةٌ فَقِيلَ لَهُ :أَنْتَ مَعَ شَرَفِكَ تَأْخُذُ بِيَدِكَ سُبْحَةً؟ قَالَ :طَرِيقٌ وَصَلْتُ بِهِ إِلَى رَبِّي لَا أُفَارِقُهُ، قَالَ :وَقَدْ رَوَيْتُ فِي ذَلِكَ حَدِيثًا مُسَلْسَلًا - وَهُوَ مَا أَخْبَرَنِي بِهِ شَيْخُنَا الْإِمَامُ أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد الله مِنْ لَفْظِهِ - وَرَأَيْتُ فِي يَدِهِ سُبْحَةً قَالَ :أَنَا الْإِمَامُ أبو العباس أحمد بن أبي المحاسن يوسف بن البانياسي بِقِرَاءَتِي عَلَيْهِ وَرَأَيْتُ فِي يَدِهِ سُبْحَةً، قَالَ :أَنَا أبو المظفر يوسف بن محمد بن مسعود الترمذي، وَرَأَيْتُ فِي يَدِهِ سُبْحَةً، قَالَ :قَرَأْتُ عَلَى شَيْخِنَا أبي الثناء، وَرَأَيْتُ فِي يَدِهِ سُبْحَةً، قَالَ :أَنَا عبد الصمد بن أحمد بن عبد القادر، وَرَأَيْتُ فِي يَدِهِ سُبْحَةً، قَالَ :أَنَا أبو محمد يوسف بن أبي الفرج عبد الرحمن بن علي، وَرَأَيْتُ فِي يَدِهِ سُبْحَةً، قَالَ :أَنَا أَبِي وَرَأَيْتُ فِي يَدِهِ سُبْحَةً، قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى أبي الفضل بن ناصر، وَرَأَيْتُ فِي يَدِهِ سُبْحَةً، قَالَ :قَرَأْتُ عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ السَّمَرْقَنْدِيِّ وَرَأَيْتُ فِي يَدِهِ سُبْحَةً، قُلْتُ لَهُ :سَمِعْتُ أبا

بكر محمد بن علي السلمي الحداد، وَرَأَيْتُ فِي يَدِهِ سُبْحَةً؟ فَقَالَ :نَعَمْ، قَالَ : رَأَيْتُ أَبَا نَصْرٍ عَبْدَ الْوَهَّابِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الْمُقْرِي، وَرَأَيْتُ فِي يَدِهِ سُبْحَةً، قَالَ: رَأَيْتُ أبا الحسن علي بن الحسن بن أبي القاسم المترفق الصوفي وَفِي يَدِهِ سُبْحَةٌ، قَالَ :سَمِعْتُ أبا الحسن المالكي يَقُولُ :وَقَدْ رَأَيْتُ فِي يَدِهِ سُبْحَةً، فَقُلْتُ لَهُ :يَا أُسْتَاذُ وَأَنْتَ إِلَى الْآنَ مَعَ السُّبْحَةِ، فَقَالَ :كَذَلِك رَأَيْتُ أُسْتَاذِي الجنيد وَفِي يَدِهِ سُبْحَةٌ، فَقُلْتُ لَهُ :يَا أُسْتَاذُ وَأَنْتَ إِلَى الْآنَ مَعَ السُّبْحَةِ؟ قَالَ :كَذَلِك رَأَيْتُ أُسْتَاذِي سَرِيَّ بْنَ مُغَلِّسٍ السَّقَطِيَّ وَفِي يَدِهِ سُبْحَةٌ، فَقُلْتُ :يَا أُسْتَاذُ أَنْتَ مَعَ السُّبْحَةِ؟ فَقَالَ: كَذَلِك رَأَيْتُ أُسْتَاذِي مَعْرُوفًا الْكَرْخِيَّ وَفِي يَدِهِ سُبْحَةٌ، فَسَأَلْتُهُ عَمَّا سَأَلْتَنِي عَنْهُ فَقَالَ :كَذَلِك رَأَيْتُ [بشر الحافي وَفِي يَدِهِ سُبْحَةٌ، فَسَأَلْتُهُ عَمَّا سَأَلْتَنِي عَنْهُ فَقَالَ: كَذَلِك رَأَيْتُ] أُسْتَاذِي عمر المالكي وَفِي يَدِهِ سُبْحَةٌ، فَسَأَلْتُهُ عَمَّا سَأَلْتَنِي عَنْهُ، فَقَالَ :كَذَلِك رَأَيْتُ أُسْتَاذِي الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ وَفِي يَدِهِ سُبْحَةٌ، فَقُلْتُ :يَا أُسْتَاذُ مَعَ عِظَمِ شَأْنِك وَحُسْنِ عِبَادَتِك وَأَنْتَ إِلَى الْآنَ مَعَ السُّبْحَةِ؟ فَقَالَ لِي :شَيْءٌ كُنَّا اسْتَعْمَلْنَاهُ فِي الْبِدَايَاتِ مَا كُنَّا نَتْرُكُهُ فِي النِّهَايَاتِ، أُحِبُّ أَنْ أَذْكُرَ اللَّهَ بِقَلْبِي وَفِي يَدِي وَلِسَانِي، فَلَوْ لَمْ يَكُنْ فِي اتِّخَاذِ السُّبْحَةِ غَيْرُ مُوَافَقَةِ هَؤُلَاءِ السَّادَةِ وَالدُّخُولِ فِي سِلْكِهِمْ وَالْتِمَاسِ بَرَكَتِهِمْ، لَصَارَتْ بِهَذَا الِاعْتِبَارِ [مِنْ أَهَمِّ الْأُمُورِ وَآكَدِهَا]، فَكَيْفَ بِهَا وَهِيَ مُذَكِّرَةٌ بِاللهِ تَعَالَى ; لِأَنَّ الْإِنْسَانَ قَلَّ أَنْ يَرَاهَا إلَّا وَيَذْكُرُ اللَّهَ وَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ فَوَائِدِهَا، وَبِذَلِك كَانَ يُسَمِّيهَا بَعْضُ السَّلَفِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى حَبْلُ الْوَصْلِ وَ بَعْضُهُمْ رَابِطَةُ الْقُلُوْبِ۔

وَمِنْ فَوَائِدِهَا أَيْضًا الِاسْتِعَانَةُ عَلَى دَوَامِ الذِّكْرِ، كُلَّمَا رَآهَا ذَكَرَ أَنَّهَا آلَةٌ

لِلذِّكْرِ فَقَادَهُ ذَلِكَ إِلَى الذِّكْرِ، فَيَا حَبَّذَا سَبَبٌ مُوَصِّلٌ إِلَى دَوَامِ ذِكْرِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَكَانَ بَعْضُهُمْ يُسَمِّيهَا حَبْلَ الْوَصْلِ، وَبَعْضُهُمْ رَابِطَةَ الْقُلُوبِ. وَقَدْ أَخْبَرَنِي مَنْ أَثِقُ بِقَوْلِهِ :أَنَّهُ كَانَ مَعَ قَافِلَةٍ فِي دَرْبِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ فَقَامَ عَلَيْهِمْ سَرِيَّةُ عَرَبٍ وَجَرَّدُوا الْقَافِلَةَ جَمِيعَهُمْ وَجَرَّدُونِي مَعَهُمْ، فَلَمَّا أَخَذُوا عِمَامَتِي سَقَطَتْ مِسْبَحَةٌ مِنْ رَأْسِي فَلَمَّا رَأَوْهَا، قَالُوا :هَذَا صَاحِبُ سُبْحَةٍ فَرَدُّوا عَلَيَّ مَا كَانَ أُخِذَ لِي، وَانْصَرَفْتُ سَالِمًا مِنْهُمْ. فَانْظُرْ يَا أَخِي إِلَى هَذِهِ الْآلَةِ الْمُبَارَكَةِ الزَّاهِرَةِ وَمَا جُمِعَ فِيهَا مِنْ خَيْرَيِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَلَمْ يُنْقَلْ عَنْ أَحَدٍ مِنَ السَّلَفِ وَلَا مِنَ الْخَلَفِ الْمَنْعُ مِنْ جَوَازِ عَدِّ الذِّكْرِ بِالسُّبْحَةِ، بَلْ كَانَ أَكْثَرُهُمْ يَعُدُّونَهُ بِهَا وَلَا يَرَوْنَ ذَلِكَ مَكْرُوهًا، وَقَدْ رُئِيَ بَعْضُهُمْ يَعُدُّ تَسْبِيحًا فَقِيلَ لَهُ :أَتَعُدُّ عَلَى اللهِ؟ فَقَالَ :لَا وَلَكِنْ أَعُدُّ لَهُ، وَالْمَقْصُودُ أَنَّ أَكْثَرَ الذِّكْرِ الْمَعْدُودِ الَّذِي جَاءَتْ بِهِ السُّنَّةُ الشَّرِيفَةُ لَا يَنْحَصِرُ بِالْأَنَامِلِ غَالِبًا، وَلَوْ أَمْكَنَ حَصْرُهُ لَكَانَ الِاشْتِغَالُ بِذَلِكَ يُذْهِبُ الْخُشُوعَ وَهُوَ الْمُرَادُ وَاللهُ أَعْلَمُ.

وَأَخْرَجَ ابن عساكر فِي تَارِيخِهِ عَنْ بكر بن خنيس عَنْ رَجُلٍ سَمَّاهُ قَالَ :كَانَ فِي يَدِ أَبِي مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيِّ سُبْحَةٌ يُسَبِّحُ بِهَا، قَالَ :فَقَامَ وَالسُّبْحَةُ فِي يَدِهِ فَاسْتَدَارَتِ السُّبْحَةُ فَالْتَفَّتْ عَلَى ذِرَاعِهِ وَجَعَلَتْ تُسَبِّحُ، فَالْتَفَتَ أبو مسلم وَالسُّبْحَةُ تَدُورُ فِي ذِرَاعِهِ وَهِيَ تَقُولُ :سُبْحَانَكَ يَا مُنْبِتَ النَّبَاتِ وَيَا دَائِمَ الثَّبَاتِ، فَقَالَ :هَلُمَّ يَا أم مسلم وَانْظُرِي إِلَى أَعْجَبِ الْأَعَاجِيبِ فَجَاءَتْ أم مسلم وَالسُّبْحَةُ تَدُورُ تُسَبِّحُ فَلَمَّا جَلَسَتْ سَكَنَتْ. وَقَالَ عماد الدين المناوي فِي سُبْحَةٍ:

وَمَنْظُومَةُ الشَّمْلِ يَخْلُو بِهَا... اللَّبِيبُ فَتَجْمَعُ مِنْ هِمَّتِهْ

إِذَا ذَكَرَ اللهَ جَلَّ اسْمُهُ... عَلَيْهَا تَفَرَّقَ مِنْ هَيْبَتِهْ

(الفصل السادس فی فوائد السبحة فهی)

(۱) رغب الیها النبی صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم کما فی حدیث علی رضی اللہ تعالی عنہ الآتی۔

(۲) یعتاد اهل الخیر من الصحابة و التابعین و الصوفیة الاخیار الصالحین و العلماء و المحدثین کما یأتی۔

(۳) ان السبحة مذکرة للہ کما یاتی فی حدیث علی رضی اللہ تعالی عنہ۔

(۴) انها سوط طرد الشیطان کما یاتی۔

(۵) و فیها استعانة علی دوام ذکر اللہ تعالی لان الانسان اذا رأی السبحة تذکره ذکر اللہ تعالی فتجره الی الذکر اہ۔ ذکره السیوطی فی المنحة فی السبحة۔

(۶) انها سبب الوصول الی اللہ تعالی کما یاتی من حسن البصری و الجنید البغدادی رحمهما اللہ تعالی۔

(۷)ومنها:أن فی اتخاذها الاقتداء بجماعة المتصوفة المتنسکین و العلماء و المحدثین ،و"من تشبه بقوم فهو منهم"اخرجه أبوداود وغیره مرفوعا الی النبی صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم۔

(رواه الامام احمد ج۲ ص ۵۰،وابوداود ج۲ ص ۲۴۱،کتاب اللباس ،باب فی لبس الشهرة رقم الحدیث ۴۰۳۱)

(۸)ومنها أن فیه نجاة من المهالک الدنیویة و الأخرویة ،کما حکی السیوطی علیہ الرحمۃ عن بعض الثقات أنه أخبره أنه کان مع قافلة فی درب بیت المقدس ’فقام علیهم سریة عرب وجردوا القافلة جمیعهم وجردونی معهم فلما أخذوا عمامتی

سقطت مسبحة من رأسی فلمارأوهاقالوا:هذاصاحب سبحة فردواعلی ماکان أخذلی وانصرفت سالمامنهم ،قال السیوطی علیہ الرحمۃ:فانظریاأخی الی هذه الآلة المبارکةالزاهرةوماجمع فیه من خیر الدنیاوالآخرة“

(۹)ومنهاأن فیه أداء لاکثرالاذکارالمحدودة الواردة المعدودة کماقال السیوطی علیہ الرحمۃ:المقصودأن أکثرالذکرالمعدودالذی جآءت به السنة لاینحصربالانامل غالبا،ولوامکن حصره لکان الاشتغال بذلک یذهب الخشوع“انتہیٰ۔

(اماالمقصد ففی امور)

”الامر الاوّل فی اثبات السُبحةباحادیث الرسول صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم“

(۱) عن علی رضی اللہ تعالی عنه انه قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم نِعم المذکر۔ السبحة۔ اخرجه الدیلمی فی مسنده، ثم السیوطی فی المنحة فی السبحة، ثم سیف المقلدین :ص:۳۷۰۔

(۲) فقد اخبر النبی صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم عن الاشیاء التی حدثت بعده۔ فیحتمل ان یکون هٰذا منها اھ۔ المنحة فی السبحة للسیوطی ثم قاله ابن حجر ثم مرقاة القاری باب الذکرعقیب الصلٰوةثم سیف المقلدین :ص :۳۷۰۔

(۳) عن سعد بن ابی وقاص رضی اللہ تعالی عنه انّه دخل مع النبی صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم علی امرأة بین یدیها نوی او حصی تسبح به۔ فقال الا اخبرک بماهو ایسر علیک وافضل سبحان اللہ عدد ما خلق فی السمآء، وسبحان اللہ عدد ما خلق فی الارض، وسبحان اللہ عدد ما بین ذٰلک واللہ اکبر مثل ذٰلک والحمد للہ مثل ذٰلک ولا اله

الّا اللہ مثل ذٰلک ولا حول ولا قوۃ الا باللہ مثل ذٰلک۔ رواہ الترمذی وقال ھٰذا حدیث غریب، ابو داؤد، مشکوٰۃ باب ثواب التسبیح فصل نمبر ۲ ص ۲۰۱ والنسائی وابن حبان والحاکم وقال صحیح الاسناد ثم البحر الرائق مکروہ الصلٰوۃ ص :۲۹ جلد:۲ والحلیۃ ص :۴۳۷ ج :۱ مکروہ الصلٰوۃ۔

(۴) در بعضے روایات آمدہ است کہ آن زن از امہات المؤمنین بود۔ جویریۃ یا غیروی۔ اہ اشعۃ اللمعات ثواب التسبیح ص:۱۰۸ ج :۲۔

(وجہ الاستدلال بہ)

(۱) ھٰذا الحدیث اصل صحیح لتجویز السبحۃ لتقریرہ علیہ السلام تلک المراۃ اذ لا فرق بین المنظومۃ والمنشورۃ اہ۔ (مرقات القاری فصل نمبر ۱ حدیث السعد ثم سیف المقلدین ص :۲۷۳ مظاہر حق باب ثواب التسبیح ص: ۲۸۹ ج:۲، خیر الدین الرملی ثم منحۃ الخالق :ص :۲۹ ج:۲ مکروہ۔

(۲) ثم ھٰذا الحدیث دلیل علی جواز ھٰذہ السبحۃ لانّہ لم ینہھا عن ذٰلک وانما ارشد الی ما ھو ایسر وافضل ولو کان مکروھا لبین لھا ذٰلک اہ۔ (بحر ص : ۲۹ ج:۲ مکروہ، الحلیۃ ثم رد المختار :ص :۴۳۷ ج :۱ مکروہ)

الفائدہ-: وھٰذا الحدیث ایضا یشھد لا فضلیۃ ھٰذا الذکر المخصوص علی ذکر مخصوص مجرد عن ھٰذہ الصیغۃ ولو تکرر یسیر اہ۔ (بحر :ص:۲۹ ج : ۱ مکروہ، الحلیۃ ثم شامی :ص :۴۳۷ ج: ۱ مکروہ)

(۳) عن سیدتنا صفیۃ رضی اللہ تعالی عنھا قالت دخل علیّ رسول اللہ صلی اللہ علیہ والہٖ وسلم وبین یدیّ اربعۃ آلاف نواۃ أسبح بھا۔ قال سبحت بھٰذہ الا اعلّمکِ باکثر مما

سبحتِ به فقلتُ بلٰی قال قولی سبحان اللہ عدد خلقه۔ اخرجه الترمذی و المنذری فی الترغیب ثم الجزری و الطبرانی ثم نزهة الفکر فی سبحة الذکر ثم سیف المقلدین ص :۳۶۵۔

وجه الاستدلال به-: ما مر فی حدیث سعدٍ آنفا من احد عشر عالما فتذکره، وفیه الفائدة المذکورة ایضًا۔

”الامر الثانی فی اثبات السُبحة بفعل الصحابة رضی اللہ عنہم“

(۴) كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّٰهُ عَنْهُ يُسَبِّحُ بِالنَّوَى الْمُجَزَّعِ - يَعْنِي الَّذِي حُكَّ بَعْضُهُ حَتّٰى ابْيَضَّ شَيْءٌ مِنْهُ، وَتُرِكَ الْبَاقِي عَلٰى لَوْنِهِ - وَكُلُّ مَا فِيهِ سَوَادٌ وَبَيَاضٌ - فَهُوَ مُجَزَّعٌ۔ اخرجه ابن سعد رحمه اللہ ثم السیوطی فی المنحة فی السبحة ثم سلف المقلدین :ص :۳۶۶۔

(۵) روی عن اُم یونس رضی اللہ تعالی عنها کان احد اصحاب رسول اللہ صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم جار الی یسبح بحصًی۔ اخرجه الامام احمد فی الزهد ثم السیوطی فی المنحة فی السبحة ثم سیف المقلدین :ص :۳۶۶۔

(۶) عن ابی هریرة رضی اللہ تعالی عنه انه کان له خیط فیه الفا عقدة۔ فلاینام حتی یسبح به۔ اخرجه ابو نعیم فی حلیة الاولیاء ثم نزهة الفکر ثم سیف المقلدین: ص :۳۶۹۔

(۷) عن فاطمة بنت حسین بن علی بن ابی طالب رضی اللہ تعالی عنهم انها تسبح بخیط معقود فیها۔ اخرجه ابن سعد فی الطبقات ثم السیوطی فی المنحة فی السبحة ثم سیف المقلدین :ص :۳۷۰۔

(٨) عن ابی سعید الخدری رضی اللہ تعالی عنہ انہ یسبح بالحصی۔ اخرجہ ابن ابی شیبۃ فی مصنفہ ثم سیف المقلدین :ص :٣٦٦۔

(٩) عن ابی صفیۃ مولی رسول اللہ ﷺ کان لہ نطع فیہ حصی یسبح بہا الی الزوال ثم بعد صلٰوۃ الظہر یسبح بہا الی المغرب۔ اخرجہ البغوی و ابن العساکر ثم المنحۃ فی السبحۃ ثم سیف المقلدین :ص :٣٦٦۔

(١٠) عن مولی سعد رضی اللہ تعالی عنہ کان لابی الدرداء رضی اللہ تعالی عنہ نوی من العجوۃ فی کیس یسبح بہا الخ۔ اخرجہ ابن ابی شیبۃ فی مصنفہ ثم السیوطی فی المنحۃ فی السبحۃ ثم سیف المقلدین :ص :٣٦٦۔

(١١) عن طفاوہ قال تثویت اباہریرۃ رضی اللہ تعالی عنہ بالمدینۃ فلم ار رجلًا من اصحاب رسول اللہ ﷺ اشدّ تشمیرًا و لا اقوم علی ضیف منہ فبینما انا عندہ یومًا وھو علی سریرٍ لہ معہ کیس فیہ حصًی او نوی و اسفل منہ جاریۃٌ لہ سوداء یسبح بہا حق اذا نفد القاہ الیہا فجمعتہ فاعادتہ فی الکیس فرفعتہ الیہ فقال الا احدثک عن رسول اللہ ﷺ الحدیث۔ رواہ ابو داؤد :ص :١٩٥ ثم المنحۃ فی السبحۃ ثم سیف المقلدین :ص :٣٦٦۔

(١٢) عن سعد بن ابی وقاص رضی اللہ تعالی عنہ انہ دخل مع النبی ﷺ علی امراۃ بین یدیہا نوًی او حصًی تسبح بہ الخ۔ کما مر۔

(١٣) عن سیدتنا صفیۃ رضی اللہ تعالی عنہا قالت دخل علیَّ رسول اللہ ﷺ و بین یدیَّ اربعۃ آلاف نواۃٍ اسبح بہا الخ۔ کما مر۔ اقول فعل الصحابۃ رضی اللہ تعالی عنہم حجۃ کما ثبت فی موضعہ۔

”الامر الثالث فی اثبات السبحة باقوال العلماء مع بیان مفهوم الاحادیث“

(۱) ھٰذہ الاحادیث مما تشھد بجواز اتخاذ السبحة المعروفة لاحصاء عد التسبیح والاذکار من غیر ان یتوقف علی ورود شیٔ خاص فیھا بعینھا۔ بل حدیث سعد رضی اللّٰہ تعالی عنه کالنص فی ذٰلک اذ لاتزید السبحة علی مضمونه الا بضم النوی ونحوہ فی خیط ومثل ذٰلک لایظھر تاثیرہ فی المنع اھ۔ حلیة ابن امیر حاج ثم سیف المقلدین :ص ۳۷۲، بحر الرائق :ص :۲۹ ج:۲ مکروہ الصلٰوة ثم ردالمحتار :ص :۴۳۷ ج :۱ مکروہ مظاھر حقّ :ص :۲۸۹ ج :۲۔

(۲) ولاباس باتخاذ المسبحة بغیر ریاء کما بسطه فی البحر اھ۔ درمختار : ص :۴۳۷ ج :۱ مکروہ۔

(۳) قال ابن حجر الھیتمی فی شرح لاربعین النووی السبحة وردلھا اصل اصیل (ای قوی) عن بعض اُمھات المؤمنین اھ۔ خیر الدین الرملی ثم منحة الخالق :ص :۲۹ ج :۲ مکروہ۔

(۴) الروایات فی التسبیح بالنوی والحصی کثیرة عن الصحابة رضی اللّٰہ تعالی عنھم وعن بعض اُمھات المؤمنین اھ۔ قاله ابن حجر ثم مرقات القاری باب الذکر عقیب الصلٰوة ثم سیف المقلدین :ص :۳۷۰۔

(۵) فیه جواز عد الاذکار بسبحة الابرار وقد کان لابی ھریرة رضی اللّٰہ تعالی عنه خیط فیه عقد کثیرة یسبح بھا له مرقات القاری ثم سیف المقلدین :ص : ۳۷۰۔

(۶) تسبیح باین وضع (خرزات منظومه درخیط) که آلان متعارف است درزمانه شریف

نہ بود (عملاً من یدہ علیہ السلام ورنہ حدیث اول لفظًا ودرحدیث دوم وسوم تقریرًا موجود بود۔ وازایدی صحابہ کرام رضی اللہ عنھم نیز درزمان شریف موجود بود بدین طریق) وبعضے صحابہ رضی اللہ تعالیٰ عنھم خستہ ہایا سنگریزہ ھا نگاہ میداشتند۔ وبعضے دررسہائے دراز گرھہا می بستند۔ ومانندآن کذا حققہ السیوطی فی رسائلہ اھ۔ (اشعۃ اللمعات ثواب التسبیح :ص: ۲۰۸ ج :۲)

"الامر الرابع فی اثبات السبحۃ بفعل التابعین وقولھم"

(۱) وجود تسبیح درزمان تابعین کہ قال عمر المکی رایت استاذی حسن البصری رضی اللہ تعالی عنہ وفی یدہ سبحۃ فقلتُ یا استاذی مع عظم شانک وحسن عبادتک انت الی الآن مع السبحۃ۔ فقال لی ھٰذا شئ کنّا استعملناہ فی البدایات ماکنا نترکہ فی النھایات انی احب ان اذکر اللہ بقلبی ویدی ولسانی اخرجہ فی نزھۃ الفکر ثم سیف المقلدین :ص :۳۷۰۔

(۲) قول حسن البصری رضی اللہ تعالی عنہ ھٰذا شئ کنا استعملناہ فی البدایات اھ ظاھر فی وجود السبحۃ فی زمان الصحابۃ لان بدایۃ حسن رضی اللہ تعالی عنہ کان مع الصحابۃ رضی اللہ تعالی عنھم بلاشک لانہ تولد الحسن رضی اللہ تعالی عنہ فی السنتین الاخیرتین من خلافۃ عمر رضی اللہ تعالی عنہ واخذ الحدیث من عثمان وعلی وعمران بن حصین ومعقل بن یسار وابی بکرۃ وابی موسٰی وابن عباس وجابر ومن اکثرین من الصحابۃ رضی اللہ تعالی عنھم جمیعًا اھ الامداد فی علو الاسناد لسالم بن عبداللہ بن سالم البصری المکی ثم سیف المقلدین :ص :۳۷۱۔

”الامر الخامس فی اثبات السبحۃ بفعل الصوفیۃ و قولھم“

(۱) وریٔ مع الجنید رضی اللہ تعالی عنہ سبحۃ فی یدہ حال انتھائہ فسئل عنہ فقال شیٔ وصلنا بہ الی اللہ تعالی کیف نترکہ ولعل ھٰذا احد معانی قولہ النھایۃ ھی الرجوع الی البدایۃ اہ مرقات القاری حدیث سعد۔

(۲) رایٔ بعضھم فی ید الجنید رضی اللہ تعالی عنہ سبحۃ فقال لہ انت مع شرفک تاخذ بیدک سبحۃ فقال طریق وصلت بہ الی ربی لاافارقہ اہ ارشاد الیافعی الیمنی ثم نزھۃ الفکر ثم سیف المقلدین :ص :۳۶۵۔

(۳) اور منقول ہے کہ کسی نے تسبیح دیکھی جنید رضی اللہ تعالیٰ عنہ کے ہاتھ میں بیچ حالت منتہیٰ ہونے ان کے پس پوچھا اس سے تو کہا کہ یہ ایسی چیز ہے کہ پہنچے ہم بسبب اس کے طرف اللہ تعالیٰ کے کیوں چھوڑوں میں اس کو اہ۔ مظاھر حقّ :ص :۲۸۹ باب ثواب التسبیح۔

(۴) وعادت است بآن سبحہ اھل خیر تھذیب الاسماء للنووی۔ ثم سیف المقلدین :ص:۳۶۵۔

(۵) فلاجرم (ای لاشک) ان نقل اتخاذھا و العمل بھا (ثابت) عن جماعۃ من الصوفیۃ الاخیار و غیرھم اللھم الا اذا ترتب علیہ ریاء او سمعۃ فلا کلام فیہ اہ کذافی الحلیۃ والبحر :ص :۲۹ ج :۲ مکروہ۔ ثم الشامی :ص :۴۳۷ ج :۱ مکروہ ثم سیف المقلدین :ص :۳۷۲۔

(۶) وقد قال المشائخ انھا سوط الشیطان اہ مرقات القاری مفصل مبتدع سعد رضی اللہ تعالی عنہ و مظاھر حق :ص :۲۸۹ ج :۲ باب ثواب التسبیح۔

فصل السبحۃ۔

(۷) وانما عقد بالانامل على الافضل ويدل عليه التعليل بقوله فانهن مسؤلات مستنطقات اھ۔ مرقات حديث يسيرة۔

(۸) عند البعض عد التسبيحات بالانامل افضل من السبحة لقوله عليه السلام يانساء المؤمنات عليكن بالتسبيح والتهليل والتقديس واعقدن بالانامل فانهن مسؤلات مستنطقات۔ نزد بعض تفصیل است وآن اینکہ اگر درشمردن از خطا وسھو مامون باشد پس برسرِ انگشتان اولیٰ ست۔ ورنہ بہ تسبیح افضل است اھ۔ المرقات بالترجمة ثم سيف المقلدين :ص :۳۷۴۔

اما الخاتمة ففى اجوبة الاعتراضات

الاول اثبات ترديد قول بدعية السبحة وان هٰذا القائل مبتدع۔

(۱) ومن زعم انها بدعة غير صحيح لوجود اصلها فى السنة ولقوله عليه السلام اصحابى كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم اھ۔ مرقات القارى حديث يسيرة۔

(۲) اور نہ اعتماد کیا جائے اس کے قول پر کہ کہتا ہے اس کو بدعت اھ۔ مظاهر حق : ص :۲۸۹ ج :۲ باب ثواب التسبيح۔

(۳) اقول انه لما رايت ثبوت السبحة بقوله عليه السلام وتقريره عليه السلام وبفعل الصحابة الثلاثة عشر وبفعل التابعين وبفعل الصوفية الاخيار من الجنيد رحمه الله تعالى وغيره وبتصريح تصويب علماء الاسلام كما مرّ فظهر انه الحق المتلقى من الرسول صلى الله عليه وآله وسلم الى يومنا هٰذا۔ فيكون انكاره بدعة قبيحة لما قالوا۔ ان البدعة اعتقاد ما خالف الحق المتلقى عن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم اھ۔ در مختار الامامة :

ص :۳۷۷ ج :۱، شرح النخبة :ص :۵۶ وشمنی ثم المراقی الامامة :ص :
۱۸۱ ثم ردالمحتار الامامة :ص :۳۷۷ ج:۱۔

اثبات تردیدان الذکر بالسبحة حساب مع اللہ تعالی بوجوہ:

فالوجہ الاوّل-: واما عد الآی والتسبیح خارج الصلٰوة بالید واللسان وغیرهما فقد اختلف المشائخ فیه (علی قولین) اھ۔ زیلعی مکروہ الصلٰوة :ص :۱۶۶ ج :۱، بحر :ص :۲۹ ج :۲، خلاصة :ص :۶۳ ج :۱، هندیه :ص:۱۴۷ ج :۱، قاضی خان :ص :۵۸ ج :۱ فالقول الاول ماقال المصنف فی المستصفٰی ولایکرہ عد الآی والتسبیح خارج الصلٰوة فی الصحیح اھ۔ زیلعی : ص:۱۶۶ ج :۱ مکروہ الصلٰوة، بحر :ص:۲۹ ج :۲، الهندیه :ص :۱۴۷ ج: ۱، المراقی :ص :۲۱۷، الکافی ثم ابو المکارم :ص :۷۴ ج :۱۔

واما القول الثانی وقد کرهه بعضهم اھ۔ زیلعی :ص:۱۶۶ ج :۱، ابو المکارم :ص :۷۴ ج :۱، فهو ضعیف غیر مقبول لما مرّ ان الاول هو الصحیح اھ۔

والوجہ الثانی-: لان بعض الاوراد المحدودة والاذکار المعدودة المتعینة المنقولة فی الاحادیث الصحیحة لایمکن تعدادها بدون الا بالسبحة ولو فرضناہ فنقول ان الاشتغال بعقد الانامل لایبقی الخشوع المطلوب غالبا هٰذا ماذکرہ السیوطی فی رسالة اھ۔ سیف المقلدین :ص :۳۷۴۔

الوجہ الثالث-: ما رواہ ابو داؤد والترمذی والنسائی وابن حبان والحاکم وقال صحیح الاسناد عن سعد بن ابی وقاص رضی اللہ تعالی عنه من قوله صلی اللہ علیه وآله وسلم

سبحان اللہ عدد ما خلق فی السماء الی آخر سبعة اشیاء مذکورة فثبت عد الذکر صریحًا منه صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم۔

الوجہ الرابع-: لان العد اسکن للقلب اہ بحر :ص ۲۹ ج :۲، وھو مطلوب شرعا لقولہ تعالی ان صلٰوتک سکن لھم۔

الوجہ الخامس-: لانہ اجلب للنشاط اہ بحر :ص ۲۹ ج :۲ لقولہ تعالی حکایةً قرة عین لی ولک اہ۔

الوجہ السادس-: لقولہ تعالی وان تعدوا نعمة اللہ لاتحصوھا (الآیة) فظھر ان تعداد نعم اللہ تعالی جائز ولاشک ان الذکر نعمة۔ ولکن عدھا متعذر لکثرتھا۔

الوجہ السابع-: لان سلف الامة عدوا منازل القرآن واجزائہ وسورہ ورکوعاتہ وآیاتہ وحروفہ والفاتہ وباء اتہ الی آخر الحروف ووقوفہ وحرکاتہ وسکناتہ۔ ولو کان عد الآی والتسبیح ممنوعا لم یصدر عنھم ھٰذا العد المذکور۔

فان قیل-: ان کلمة لاباس فی بعض العبارات تدل علی خلاف الاولی فلایثبت الاستحباب۔

قلنا بوجوہ-: الاول :انھا استعملت ھٰھنا فی الاستحباب بوجوہ۔ لفعل اُم المؤمنین جویریة رضی اللہ تعالی عنھا ولفعل اُم المؤمنین صفیة رضی اللہ تعالی عنھا۔ ولتصریحہ صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم بالترغیب فی حدیث علی رضی اللہ تعالی عنہ ولتقریرہ علیہ السلام اُمھات المؤمنین رضی اللہ تعالی عنھنّ ولما مر من سیدنا حسن البصری ولما مر من سیدنا جنید البغدادی رحمھم اللہ تعالی۔ ولفعل الصوفیة الاخیار وغیرھم۔

والثانی: انہاتستعمل فی الوجوب فضلاعن الاستحباب لقولھم۔لو کانوا ببلدة او قریة لاحاکم بھا ای لا قاضی ولا والی صاموا افتراضا بقول ثقة وافتروا وجوبًا باخبار عدلین مع العلة للضرورة اھ۔ تنویر الابصار ودرالمختار صوم، رویة الھلال :ص: ۱۹۱ وقال ابن عابدین وعبارة غیرہ لاباس ان یفطروا۔والظاھر ان المراد بہ الوجوب ایضًا۔ والتعبیر بنفی الباس لانہ مظنة الحرمة کما فی نفی الجناح فی قولہ تعالی فلاجناح علیکم ان تقصروا من الصلٰوة ومثلہ کثیر فی کلامھم اھ شامی :ص: ۱۹۱ ج :۲ صوم۔

والثالث: ان لفظ الیسر وافضل فی قولہ ﷺ لام المؤمنین سیدتنا جویرة وصفیة رضی اللہ تعالی عنھما الیسر علیک وافضل الخ۔ کمامر من البحر :ص: ۲۹ ج:۲ مکروہ، الشامی :ص :۴۳۷ ج :۱ مکروہ۔

اسم التفضیل وقاعدتہٗ

ان المفضل علیہ یبقی فیہ اصل الفعل مثل ان ھٰذا الشیٔ احب من الآخر، واحسن من الآخر واولٰی من الآخر۔فالاول احب واحسن واولٰی والثانی محبوب حسن جائز مستحب۔فظھر بہ ان ھٰذا الثانی خلاف الاولٰی مع انہ جائز مستحب حسن، فظھر ان السبحة فاضلة مستحبة بھذہ الاحادیث۔(تمت الرسالة والحمدللہ علٰی ذٰلک)

تقریظ لاستاذ العلماء محب الاولیاء والصلحاء الشیخ العلامة السید عبدالحق شاہ السیفی الحنفی الترمذی

الحمد للہ الذی وفقنا لاتباع سنة سید المرسلین وسلکنا علی طریق الصحابة والتابعین المجتھدین الذین ھم ائمة الدین بقولہ ﷺ "اصحابی کالنجوم فبایھم اقتدیتم اھتدیتم الی یوم الدین" وبقولہ ﷺ "علیکم بسنتی وسنة الخلفاء الراشدین المھدین۔ والصلوٰة والسلام علی رسولہ وعلی من اقتفی بسنة سید المرسلین من الصحابة والتابعین المجتھدین۔

امابعد :فیقول الفقیر السید عبدالحق ابن السید احمد علی شاہ السیفی الحنفی انی وجدت نسخة قلمیة وفیھا مکتوب کالآتی۔

(۱) عن ابن عمر رضی اللہ تعالی عنہ قال "رأیت النبی ﷺ یعقد التسبیح بیدہ"۔ رواہ ابو داؤد والترمذی والنسائی والحاکم وصححہ عن ابن عمر رضی اللہ تعالی عنہ۔

(۲) وعن ابی ھریرة رضی اللہ تعالی عنہ کان لہ خیط فیہ الف عقدة فلاینام حتی یسبح بہ ثنتی عشرة الف تسبیحة۔

(۳) وقیل کان ابوھریرة رضی اللہ تعالی عنہ یسبح بالنوی المجزع یعنی حک بعضہ حتی ابیض۔

(۴) وکان ابو درداء یسبح فی الیوم مأة الف تسبیحة۔

(۵) وکان لابی سلیمان الخولانی سبحة فقام لیلة والسبحة تدور فی ذراعہ۔

(۶) وفی کتاب تحفة العباد قد اتخذ السبحة سادات یشار الیھم ویؤخذ

عنهم ویعتمد علیهم۔

(۷) وکانت سبحة الشیخ عبدالقادر الجیلانی تدور اذا وضعها علی الارض حبّة حبّة۔

(۸) ورُئِیَ فی ید الشیخ جنید البغدادی سبحة قیل له انت مع شرفک تاخذ بیدک سبحة فقال طریق وصلت به الی ربی لا افارقه۔

(۹) وقیل للحسن البصری یا اُستاذ انت مع عظم شانک وحسن ایقانک وانت الی الآن مع السبحة فقال شئ استعملناه فی البدایات لا نفارقه فی النهایات۔

(۱۰) قال الشیخ الامام العالم المحقق الهمام ذو السر الواضح والنور اللائح العارف الربانی والولی الصمدانی ابو الفضل سیدنا ومولانا فتح الله البنانی نفعنا الله ببرکاته واعاد علینا من نفحات توجهاته۔ آمین

الحمد لله الذی اتحف اهل الفتح بکمال التسلیم والاعتقاد والوفا وجعل الاقتداء بهداهم والاهتداء بهدیهم والتشبه بهم امارة النجاة والصفا (والصلاة والسلام) الاتمان الاکملان علی سیدنا وسندنا ومولانا محمد المصطفی وعلی آله واصحابه وکل من تبعه وآمن به ما خفی سر الله او خفا (اما بعد) فیقول العبید الضعیف الفانی خدیم اهل الله جملة وتفصیلا (فتح الله بن ابی بکر البنانی) تولاه الله فی الدارین وحفظه فی نفسه واخوانه من اسباب العطب والحین ورزقه التسلیم لاولیائه وکل من کان منهم والیهم مطهر آمن التردد والمین (طالما) جرت المذاکرة مع اخواننا فی الله واهل محبتنا فی حکم اتخاذ السبحة وجعلها فی العنق وبسطنا لهم الکلام بما للاکابر فی ذلک (وکنت قیدت) بعض

ذلک فی طبقاتنا المجد الشامخ فیمن اجتمعنا بهم من اعیان المشائخ فی ترجمة العارف الکبیر والولی الشهیر سیدنا ومولانا حماد نجل شیخ شیوخنا ابی المواهب سیدنا ومولانا عبدالواحد الدباغ نفعنا الله به وتشوفت نفوسهم لتجرید ذلک فی تقیید مستقل فساعدتهم علی ذلک بفضل الله وزدت علیه بعض ما یتعلق بهذا المبحث من آداب السیر والسلوک الی الله۔ ولا حول ولا قوة الا بالله (وسمیته)

(تحفة اهل الفتوحات والاذواق فی اتخاذ السبحة وجعلها فی الاعناق وبعض الآداب اللائقة بالمکرمین بصحبة اهل حضرة الاطلاق بفضل الکریم الخلاق)

اکرمنا الله بالعمل بمقتجاه ونفعنا بسره فی الرحیل والمقام۔ بجاه من قال ربی الله ثم استقام بمنه وکرمه انه کریم سلام آمین (اعلم) ان السبحة مشتقة من التسبیح وهو تفصیل من السبح الذی هو المجیء والذهاب لان لها فی الید مجیئا وذهابا ماخوذ من قول الله تعالی ان لک فی النهار سبحا طویلا حسبما نقله عن الامام الساحلی رضی الله عنه اخونا فی الله العالم الجلیل المحدث المحقق النوازلی الاصیل ابو عبد الله سیدی محمد المرنی السلوی رعاه الله وابقی برکته فی نوافح الورد والعنبر والمسک الداری بشرح آخر ترجمة من صحیح الامام البخاری ثم قال وهی اعانة للتعبد علی العبادة وکان صلی الله علیه وآله وسلم یعقدها بیده وهی سمة من سمات اهل الخیر وقال قبل هذا وکان ابو هریرة رضی الله عنه صاحب صیام وقیام یعتقب هو وخادمه وامرأته اللیل اثلاثا یصلی هذا ثم یوقظ هذا یسبح فی الیوم ما یزید علی الالف ویقول اسبح بقدر ذنوبی (قال) الامام الساحلی رضی الله

عنه اهل الاوراد الكثيرة والاذكار المتصلة لا يمكنهم العد بالاصابع خشية الغلط واستيلاء الشغل عليهم بالاصابع بل لا بدلهم من السبحة (قلت) وهذه حكمتها كما قاله الشريف المقدسى رضى الله عنه (روى) ابن ابى شيبة عن ابن عمر رضى الله عنهما انه راى النبى ﷺ يعقد السبحة بيده (وروى) الديلمى فى مسند الفردوس ان النبى ﷺ قال نعم المذكر السبحة وفيها قيل على سبيل اللغز

ومنظومة	الشمل	يخلوبها	اللبيب	فتجمع	فى	همته		
اذا	ذكر	الله	جل	اسمه	عليها	تفرق	من	هيبته

ولابن عبد الظاهر رضى الله عنه فى السبحة ايضا

وسبحة	انامل	قد	شغفت	بحبها
مثل	مناقير	غدت	ملتقطات	حبها

ثم ساق صاحب النوافح ما تقدم صدره (ثم قال) وحملها فى العنق بعد الفراغ من الذكر اولى من ابقائها فى اليد لا سيما عند التوجه فى الطرقات لان العنق محل الطهارة بخلاف اليد اهـ

وفى حاشية الشيخ الامام الجهبذ الهمام سيدى الطالب بن الحاج رضى الله عنه على شرح الشيخ مبارة على المرشد ما نصه بعد نقله ايضا بعض ما تقدم عن الساحلى وغيره وروى الحاكم ان النبى ﷺ قال عَلَيْكُنَّ بِالتَّسْبِيحِ وَالتَّهْلِيلِ وَالتَّقْدِيسِ، وَلَا تَغْفُلْنَ فَتَنْسَيْنَ التَّوْحِيدَ، وَاعْقِدْنَ بِالْأَنَامِلِ فَإِنَّهُنَّ مَسْئُولَاتٌ وَمُسْتَنْطَقَاتٌ (فان قلت) هذا الحديث انما فيه الامر بالعقد بالانامل لا بالسبحة

(فاعلم) ان العقد بالانامل انما يتيسر فى الاذكار القليلة من المائة فدون اما اهل الاوراد الكثيرة والاذكار المتصلة فلو عدوا باصابعهم لدخلهم الغلط واستولى عليهم الشغل بالاصابع قاله الساحلى (قلت) وقد تقدم ذلك ايضا عن صاحب النوافح وسياتى بحول الله مثله ايضا عن صاحب المقالة المرضية (ثم قال) الامام ابن الحاج وقد صنف الجلال السيوطى فيما يتعلق بها المنحة فى استعمال السبحة وهى رسالة لطيفة استنبط لها اصلا من السنة وذكر فيه ان جمعا من الصحابة منهم عائشة وابو هريرة وابو الدرداء كانت لهم السبحة وكذلك جمع من الاولياء كالجنيد والجيلانى ومعروف الكرخى وللمحدثين حديث مسلسل بمناولة السبحة رويناه عن جماعة من الشيوخ ومنتهاه الى الحسن البصرى اه (وفى طبقاتنا) فى ترجمة الشيخ المتقدم نفعنا الله به فى الكلام على مجاهدته وخلوته التى كان يتعبد فيها بازاء جامع الاندلس بفاس حرسها الله ما نصه وقد زرت هذه الخلوة المباركة بعد وفاته رحمه الله فى بعض سياحاتى لما حلات فاسا لزيارة مولانا ادريس ووالده والاخوان والاولياء الكائنين بها الاحياء والمنتقلين نفعنا الله بهم ورايت فيها سبحته التى كان يذكر بها رضى الله عنه وتبركت بها وهى عظيمة جدا بحيث كان يعلقها فى سقف الخلوة تعظيما لها وتحفظا عليها لكونها آلة يستعان بها فى الجهاد الاكبر والسقف المعلقة فيه عال فى الجملة وتصل الى الارض ويستعملها على تلك الحالة وقد جعل لها جرارة ليسهل دورانها فيها (وقد قال بعض الكبار) لو امكننا التسبيح بالجبال لفعلنا اى بان يجعل حبة السبحة مقدار الجبل او نفس الجبل لما فى ذلك من الاسرار التى

يعلمها من مارس المجاهدة على يد الفحول الكبار (كما انهم نصوا) على ان الفقير ينبغى له اذا فرغ من استعمال السبحة المتوسطة المناسبة فى الذكر ان يجعلها فى عنقه تعظيما لها واحتراما وتوقيرا (وفى منن القطب الشعرانى رحمه الله) ولقد وقعت رجلى مرة على السبحة فكدت اهلك من ذلك اكراما لها اه ولان ذلك اعنى جعلها فى العنق احفظ لها واصون من الضياع والامتهان والتمزيق مع ما فى ذلك من هضم سطوة النفس وقمعها عن الالتفات الى التخلق بالاخلاق الظلمانية- حسبما يتحققه من كابد مجاهدتها على يد اهل الحضرة الربانية- الجامعين بين الشريعة والحقيقة، و بين الفناء والبقاء، و بين الصحو والسكر، وبين الحضور والغيبة، و بين المجاهدة والمشاهدة واجر القياس (ودليل هذا) من حيث الذوق والحال ان جعل السبحة فى العنق من اصعب ما يكون واشده على النفس وخصوصا ان كانت غليظة من عود منظم فى خيط صوف او كتان ومن ذقا عرف ومن لا فلا حرج عليه اذا سلم واعترف والاشياء كامنة فى التجريب ومن لم يجرب فليس بمصيب وو الله ثم والله يا اخوانى لقد كنت اقاسى المرارة الصعبة عند جعلها فى عنق فى بدايتى من حيث الالتفات الى النفس والجنس واودان لو وضعت وزن قنطار مثلا من حجر على راسى ولا اجعل سبحة تزن نصف رطل مثلا فى عنقى وكنت مهما وضعتها فى عنقى بامر مشايخى الكرام خمدت اوصاف بشريتى وهدات نفسى عن التشوف الى التخلق باخلاق الاقران الحاجبة عن حضرة الملك الديان واعترانى خشوع وخضوع قهرى فى ظاهرى وباطنى الى غير ذلك مما نحن مطالبون به من حيث القوالين

الشرعية من الاوصاف النورانية الموذنة بكمال العبودية لرب البرية وهذا هو السر والسبب فى ثقل ذلک على النفس لكمال بعده عن وطن الحربة والانانية وشدة قربه من حضرة التواضع والتنزل والتحقق بوصف الفقر والفاقة والانطراح بين يدى الله وغير ذلک من اوصاف العبودية التى لا يتخلف عنها وبتقهقر ويتاخر عن الاسباب الموصلة اليها الا هالک بصحبة الهالكين وتالف بصحبة التاليفين وغافل بصحبة الغافلين وراض عن نفسه بصحبة الراضين عن انفسهم واجر القياس والله يعصمک من الناس اللهم اعصمنا من شر الفتن وعافنا من جميع المحن واصلح منا ما ظهر وما بطن بمنک آمين (ولا يقال) ان جعلها فى العنق يورث الفقر حسبما ذكره بعضهم (لانا نقول) لا اصل يشهد لذلک والتجربة والواقع يشهد ان بخلاف ما هنا لک فان عددا من كبراء اهل النسبة قواهم الله دينهم ابدا جعلها فى عنقهم بعد الفراغ من الاستعمال وقد بسط الحق تعالى عليهم من الارزاق الحسية والمعنوية ما لا يحد بحد ولا يخطر ببال ولم يزدهم ذلک الاتواضعا وتنزلا لله ولرسوله ولسائر العباد فى الحال والمآل (نعم) قد يكون جعلها فى العنق يورث الفقر فى حق من جعلها رياء وسمعة وشبكة لنيل الدنيا واخذ اموال الناس بالباطل وذلک مسلم بنص الكتاب والسنة بلا شک ولا مرية غير ان المعتقد فى اهل النسبة ان الله تعالى طهرهم من هذه القاذورات بفضله ومجالسة اهل حضرة قدسه ونظرة مشايخهم التى هى الاكسير المعنوى الذى يقلب اعيان كل من اليهم بتوفيق الله ياوى بحيث لا تجد لابسها المنتسب اليهم الا متحققا باحوالهم السنية حالا ومقالا او متشبها باخلاقهم النورانية

المحمدية طامعا فی التحقق بها حالا او مآلا وغیر خفی) ان من تشبه بقوم فهو منهم وان التشبه باهل الخیر والصلاح یورث المعیة والکون منهم باجماع الملاح۔

فتشبهوا ان لم تکونوا مثلهم ان التشبه بالکرام رباح

(وغیره)

هم القوم فاجهد فی اتباع سبیلهم وان لم تکن شبها لهم فتشبه

او یکون المراد بقولهم ما ذکر التحقق بوصف الفقر الی الله والتواضع لجمیع عباد الله وعدم شهود للزیة علی احد من خلق الله وان لا یری لابسها فی عنقه اذل واحقر منه فی المکونات وذلک هو المطلوب منا فی البدایة والنهایة وفی الماضی والآت حسبما تقدمت الاشارة الی ذلک بفضل الله واشار الیه ایضا الامام الشربینی رحمه الله تعالی فی الرائیة بقوله

ولا ترین فی الارض دونک مومنا ولا کافرا حتی تغیب فی القبر

فان ختام الامر عنک مغیب ومن لیس ذا خسر یخاف من المکر

والله تعالی اعلم (ویقاس) جعل السبحة فی العنق عند الفراغ من استعمالها علی جعل السیف فیه کذلک فانه اذا اباح الشارع صلوات الله وسلامه علیه تعلیق آلة الجهاد الاصغر کالسیف فی العنق واباح تعلیق الکنف بوزن حمل ای الشکارة والقراب والجراب وغیر ذلک مما یستعان به فی العادیات فی العنق فجعل آلة الجهاد الاکبر کالسبحة والمصحف ودلائل الخیرات ونحو ذلک فیه من باب اولی واخری (وما ذکره ابن الحاج) فی مدخله من کونه بدعة فهو فقه غیر مسلم حسبما نص علیه غیر واحد من اکابر علماء الظاهر والباطن وستقف علی بعض ذلک هنا بحول الله ومن حفظ حجة علی من لم یحفظ وعمل جمهور

الاكابر شرقا وغربا على خلافه ومن المقرر انه اذا وقع خلاف فى مسألة وكان فى احدى الجهتين فقيه وصوفى وفى الاخرى فقيه فقط ترجح الاولى لما خص الله تعالى به ساداتنا الصوفية رضى الله عنهم وجعلنا منهم من مزيد الكشف والاطلاع بفضله وكرمه وبركة تحققهم بكمال الاتباع (وقد ذكروا) ان شيخ شيوخنا القطب الكامل الغوث الواصل سيدنا ومولانا العربى الدرقوى رضى الله عنه اطلعه الله تعالى على نوع من الملائكة الكرام واقفين بين يدى الملك العلام هاتين بذكره ومشاهدته على الدوام وتسابيحهم فى اعناقهم منتظمة اى انتظام فاخذ ذلک بمجامع قلبه ووقع فيه حال عظيم لما شاهده من اسرار وانوار حضرة ربه فتمنى ذلک لاصحابه وامرهم بجعل السبحة فى العنق تشبها بهؤلآء الملائکة الكرام واغتناما لهم فى ذلک من الفوائد العظام وقد تقدم بعضها بفضل الملک السلام (ومما شاع وذاع) ان جعلها فى العنق صار شعار هذه الطائفة الشاذلية الدرقوية المباركة وان مشائخها يامرون مريديهم بذلک بداية ووسطا وبنهاية وقال ارباب المقام الثالث شىء وصلنا به الى الله لا نتركه ولا نفارقه ابدا (وكما) امروا بجعلها فى العنق لما ذكر بعد الفراغ من استعمالها كذلک امروا بجعلها ظاهرة يراها الخاص والعام خرقا للعادة وتشبها بالملائكة الكرام وغير ذلک حسبما نص عليه الاكابر الاعلام (ومن ذلک ما ذكره مولانا الوالد قدس سره) فى الرسالة الثالثة عشرة من رسائله ونصه (واعلم) يا اخى ان طريق الحق المشروع مبنية على خرق الموائد لا على العوائد فمن لم يخرق العادة من نفسه فلا يطمعن فى الدخول الى حضرة قدسه (او تقول) من لم يخرق الموائد كيف

يشم رائحة الفوائد (او تقول) من لم يخرق العادة كيف يذوق حلاوة العبادة (او تقول) من لم يخرق عوائد النفوس رد الى الراى المعكوس (او تقول) من لم يسلك الجلال لا يشم رائحة الجمال (ومعنى خرق العادة) فى هذا المقام هو ارتكاب بعض السنن الميتة التى صارت عند اجلاف الناس اليوم بدعة وذلك مثل المشى بالحفا وذكر الجلالة فى الاسواق وقد تقدم ذلك فى الرسالة الاولى فنحب منك يا اخى ان تامر الفقراء باظهار شعائر النسبة مثل جعل السبحة فى العنق فقد صارت شعار الطائفة الدرقوية ولا يجعلونها داخل الثياب بل يجعلونها ظاهرة يراها الخاص والعام ولا يحجبنهم عن هذا المعنى انكار الناس عليهم ذلك وقولهم ان ذلك بدعة او حرام او غير ذلك من الاقوال المكسوفة الانوار العارية عن معانى العقل والاستبصار فان هذه الحيلة شيطانية يوحى بها الشيطان الى اوليائه كى يحاجوا اهل الحق بها فيفتى من استفزه الهوى بدلك ظنا منه انه اصاب الصواب بحدسه وتخمينه وما علم انه معترض عن الشريعة الغراء النقية البيضاء التى من عارضها او قال فيها برايه كفر قولا واحدا من علماء الاسلام (ومن جملة) ما يوحى به العدو الى اوليائه ان يلقنهم الحجة على من خالفهم وتظاهر بالسنة بان يقولوا لا تفعل شيئا من هذه البدع وسر بسير الناس والله يعلم قصدك ومرادك وهذا الذى تفعل لو كان من الدين ما تركه سيدى فلان وفلان وهم من ائمة الدين الذين يقتدى بهم الى غير ذلك من الحجج التى هى اهون من حجة نحوى وربما استندوا الى قول بعض من اقتصر على علم الفقة ولا ميس له بعلم القلوب الواجب عينا على كل مؤمن فى خاصة نفسه بان احوال

فقراء الوقت كلها لا مناسبة بينها وبين السنة المحمدية والعذر له فى ذلك من حيث انه ربما ردد النظر فى علم البيع والقراض والسلم والشركة وبيوع الآجال واللعان والطلاق والنكاح وغير ذلك من ابواب الفقه فلا يجد ما يشهد لاحوال الفقراء وما علم ان العلم الذى يعتمد عليه فى الفتوى يمنعه من الاقدام على الفتوى فى علم آخر (وبالجملة) فالفقير الصادق لا التفات له الى قول الناس ولا الى قول النفس لان غرض الناس تابع لغرض النفس وغرضها ان تقطع السائر الى الله على كل حال سواء وجدت الفسحة من حيث العلم او من حيث الجهل واخذها للفقير من باب العلم اكثر وكم اخذت من العلماء من باب العلم فهلكتهم وفتحت لهم الباب من حيث العلم قد خلو عليها متعقدين الخير فاذا هم هلكى لما وجدوا من الحيلة الخفية ولذلك حذرنا الله منها بقوله وان تعدل كل عدل لا يؤخذ منها (فالفقير الصادق) هو الذى اخذ بالصدق وميزان الشرع ورمى اقوال الناس وتطفيف الطبع على ان ما نتوهمه من انكار الناس علينا انما ذلك من وجود انفسنا ولو فنى الفقير عن نفسه ما وجد منكرا ولا مقرا لكن وجود النفس اعطى وجود الوهم والوهم قاتل فلذلك ترى الفقير متاخرا عن احياء سنة الطريق (وقد قال سيدنا ومولانا العربى الدرقوى) احيا الله من احيا الطريق واماتنا واياه على غاية التحقيق فاحيوا سنة النسبة احياكم الله ولا تفهموا ان الانكار ينقطع علينا الى يوم القيامة لان تلك سنة الله تعالى فى اوليائه فان صاحب الحق لا بد من كون الوجود يفترق فيه فرقتين فرقة تعتقد فيه الخير وتقره وفرقة تنتقد عليه احواله وتنكره وهذه سنة الله فى خلقه ولن تجد لسنة الله تبديلا ولن تجد لسنة الله تحويلا (ويرحم

الله امام دار الهجرة) امامنا مالكا حيث قال وقد سال بعض اصحابه عما يقول الناس فى كتاب الموطا فقال له يا سيدى معتقد و منتقد فقال رضى الله عنه تلك علامة الحق او لفظ آخر هذا معناه بل لو انقطع الانكار على الفقير لثبتت عند الخاص و العام بطالته لان العالم لا يتفق الا على باطل و لذلك قيل (لو لا الانكار ما صحت الدعوى) وقيل (الداخل على الله منكور و الخارج الى الخلق مقرور) ولكن صاحب الصدق مامور بالصبر على كل حال كما ان المكذب مامور بالانكار على كل حال ليجزى الله الصادقين بصدقهم ويعذب المنافقين ان شاء او يتوب عليهم و الفقير دائما ينكى الوجود ويقول بلسان حاله

ذاك الذى تكرهونى منى　　　هو الذى يشتبيه قلبى

وهو يسير بكل حال يرضى ربه وحقا ان ما يرضى الله يسخط الناس وما يسخط الناس يرضى الله والله ورسوله احق ان يرضوه ان كانوا مؤمنين فالفقير دائما على نكاية الوجود نعنى يسير بكل سير ليس للشرع فيه اعتراض على من اخذ به اذ الخصوصية كلها فى المخالفة كما قيل (خالف تعرف وتعرف) فمن اراد ان يعرف ما عنده من الخصوصية فلينظر الى ما عنده من المخالفة اذ من وافق الناس فى هواهم وقع فيما وقعوا فهلك كما هلكوا ولا نرى النجاة للفقير الا فى اخذ سلاح اهل الله الذى هو خرق العادة اذ ما بعث الله رسولا ولا نبيا الا بخرق عوائد قومه حتى قال فرعون لعنه الله ذرونى اقتل موسى وليدع ربه انى اخاف ان يبدل دينكم لانه راى موسى يخرق عوائد قومه التى كانوا عليها بنعت الهوى حتى اعتقدوا ربوبيته لانه لا حجاب لنا عن ربنا الا عوائد انفسنا ولو انهتك الحجاب

لظهر الخطا من الصواب ج (فشمروا عن ساق الجد) الى الله واسمعوا داعيه الذى يدعونا اليه وما سمعنا ولا راينا ان رسولا او نبيا او وليا اظهره الله فى وقت من الاوقات الا وهو منكور عند الوجود لا يصل اليه احد الا من اخذ الله بيده وتاملوا القرآن العظيم فقد وجدت اكثر من ثلثيه يقص احوال المكذبين المنكرين والباقى يخبر باحوال اهل الصدق فلا تجد احدا اظهره الله فى الوجود الا هكذا وما قال الله لنبيه وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ أَكَابِرَ مُجْرِمِيهَا الا تسلية لامته وترويجا لقلوب المتوجهين اليه لان الله تعالى علم ان الامر بعد نبيه لامته ولا بد ان تلقى الخاصة من العامة ما لقى امامها من اهل الجدال فى آيات الله لتكمل بذلك درجاتهم عند الله فلاهم بما انزله على النبى صلى الله عليه وآله وسلم ولذلك اكثر الحق من حديث التسلية كقوله وهل اتاك حديث موسى الى غير ذلك ولما كانت قصة موسى مع بنى اسرائيل من اعظم آيات التسلية اكثر الله من ذكرها تسلية لنا فى الحقيقة واما نبينا محمد صلى الله عليه وآله وسلم فقد كان فى غاية المعرفة بالله بحيث لم يسع سره سواه فلا يعتريه هم ولا غم ولا حزن حتى يتسلى لان ما تجده القلوب من الهموم والاحزان فلاجل ما منعت من الشهود والعيان ومن دام شهوده استحال وجوده ومن فقد وجوده فمن اين يهتم ولذلك انكر العلماء حديث هند بن ابى هالة خال الحسين فى وصفه له بانه كان متواصل الاحزان وحملوا معناه على شدة استغراقه فى مشهوده حتى انه كالباهت المحزون القريب العهد بالمصيبة هذا الذى ينبغى ان يفهم عليه سر باطنه صلى الله عليه وآله وسلم فافهموا اخوانى قدر هذه النبذة من المذاكرة والمقصود من هذا كله هو ان يشتغل الفقير بربه ويكتفى امامه فى اقواله وافعاله

واحواله اذ من لم يكتف بعلم الله فى ذلك دخل الفساد الكبير فى جميع حركاته وسكناته اه (وقال ايضا رضى الله عنه) فى الرسالة الاولى ما نصه (اتخاذ السبحة وجعلها فى العنق واليد) قد علمت يا اخى ان اتخاذ السبحة للذكر مما لا خلاف فيه بين العلماء من حيث انها فعلت بين يديه ﷺ واقرها كما فى كريم علمكم ويكفى فى تصحيح هذا المعنى ما خرجه السيوطى فى الحاوى على الفتاوى وذكر ان له تاليفا سماه المنحة فى اتخاذ السبحة وحيث كان الاصل جائزا فالفرع يا اخى لا عليك فيه من حيث الكبر والغلظ سيما وقد قال بعض العارفين السبحة الغليظة تنشط الباطن والسبحة الرقيقة تنشط الظاهر وتورث الوسوسة فى الباطن (واما قولكم) ان جعلها فى العنق بدعة كما صرح بذلك ابن الحاج فى المدخل هذه البدعة يا اخى على تقدير تسليمها هل تزاهم سنة ماثورة ام لا فان زاحمت سنة ماثورة فلا حاجة لنا فيها ويجب علينا اجتنابها شرعا وان لم تزاحم سنة فقد علمت ان البدع تجرى عليها الاحكام الخمسة بحيث يقال ان هذه البدعة واجبة او مندوبة (قلت) تكون واجبة فى حق من ثقل عليه ذلك وعلة الوجوب السير والسلوك نظير ما قاله خزانة العلم وقطب المغرب سيدى ابو بكر ابن العربى المعافرى رضى الله عنه فى وجوب سؤال الفقير فى بدايته حسبما نقله القسطلانى نفعنا الله به وتكون مندوبة فى حق من استوت لديه الاحوال فشديدك على هذا وسر على بركة الله الكبير المتعال (ثم قال مولانا الوالد) عليه رحمة الكريم المفضال ولا يهولنك لفظ البدعة فقد قال سيدنا عمر بن الخطاب فى تراويح رمضان نعمت البدعة هذه ومدح الله اقواما بما ابتدعوا من امور الحق

بقوله ابتدعوها ما كتبناها عليهم الى آخر الآية وكذلک مولانا رسول الله ﷺ وعد صاحب البدعة فی الحق بالاجر فی قوله من سن سنة حسنة الحديث فهذا كله من باب ما نحن فيه فتسمية هذه الحالة بدعة لا يضر اذ البدع منها ما هو مستحق للمدح لذاته او لصفاته ومنها ما هو مستحق للذم لذاته او لصفاته نظير ما قيل فی اشراط الساعة اذ منها ما هو محمود كنزول عيسى وخروج المهدى ومنها ما هو مذموم كخروج الدجال وياجوج وماجوج وهذا كله يتمشى على ما ذكرتم عن ابن الحاج وهو فقه غير مسلم (قال فی نوازل جامع المعيار) وذكر القاضی فی المدارک ما نصه قال بعضهم ودخلت على سحنون وفی عنقه تسبيح يسبح به ای معد لذلک الخ كلامه وانت تعلم فقه سحنون وورعه وهل كان له ان يقدم على هذا الا بدليل يستند اليه ام لا وعلى كل حال فلا محذور فی هذا سيما وسحنون امام الجميع ومن قلد عالما لقی الله سالما وقد علمت ان التقليد فی الفروع مامور به شرعا وندبنا الله اليه على طريق الحث بقوله فاسالوا اهل الذكر الخ الآية كما ان التقليد فی الاصول مذموم شرعا وذم الله صاحبه بقوله "إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِمْ مُقْتَدُونَ" (الزخرف:٢٣) ومن هنا قال قوم ببطلان ايمان المقلد والجمهور على خلافه وعلى كل فنحن مقلدون لسحنون (وقد انعقد الاجماع) على القول بالعمل باخبار الآحاد وان التواتر فی قبول الخبر لم يشترطه الا الروافض فلا محذور فی ذلک على ما هو الحق ان شاء الله والسلام اه كلام مولانا الوالد قدس سره۔

(وقال الشيخ الامام) الصوفی الهمام ابو حفص سيدى الحاج عمر عاشور رحمه

الله فی نصرته المسماة المقالة المرضية فی بعض احوال الطائفة الدرقوية فی مبحث التظاهر بشعائر النسبة ما نصه (اما السبحة) فلا لوم فی اتخاذها ولا فی جعلها فی العنق وقد الف الامام السيوطی فيها تاليفا سماه المنحة فی اتخاذ السبحة قال فيه۔

اخرج الديلمی فی مسند الفردوس عن علی مرفوعا نعم المذكر السبحة قال وكان لابی هريرة خيط معقود فيه الفا عقدة فلا ينام حتی يسبح به وكذلک ابو الدرداء كان يسبح بالنوی المجزع ثم قال بعد ما ذكر جملة من الصحابة ناقلا من كتاب تحفة العباد ما نصه قال بعض العلماء عقد التسبيح بالانامل افضل من السبحة لحديث ابن عمر ولكن يقال ان المسبح ان امن من الغلط كان عقده بالانامل افضل والا فالسبحة اولی (وقد اتخذ السبحة) سادات يشار اليهم ويؤخذ عنهم ويعتمد عليهم كابی هريرة كان له خيط فيه الفا عقدة فلا ينام حتی يسبح فيه وقيل انه كان يسبح بالنوی المجزع يعنی الذی حک بعضه حتی ابيض شیء منه وترک الباقی علی لونه وقيل ما فيه سواد وبياض فهو مجزع قاله اهل اللغة۔

وذكر القاضی احمد بن خلكان فی وفيات الاعيان انه ریء فی يد الشيخ ابی القاسم الجنيد سبحة فقيل له انت مع شرفک تاخذ بيدک سبحة فقال طريق وصلت به الی ربی لا افارقه الخ كلامه فانظره ان شئت واما جعلها فی العنق ففی المعيار ان الامام سحنون رحمه الله دخل عليه بعضهم فرأی فی عنقه سبحة وقد يقاس جعلها فی العنق علی جعل الخاتم فی اليد لانهم ذكروا من علل جعله فی اليد

حفظه لانه اتخذه اولا ﷺ للطبع و كان يحفظه ويدل له ما سمعت من شيخنا مولای عبدالواحدرضی الله عنه قال العنق هو مسمار السبحة (ولا يقال) يكفى فى حفظها ان تكون فى الجيب مثلا لو رود مثله فى الخاتم ايضا ولم يرد الا جعله فى اليد لحكمة اخرى وهى ان اليد هى مظهر الحكم ومحل الاقتدار لتقع المناسبة بين الحامل والمحمول فافهم وكذلك السبحة جعلت حفظا فى العنق دون غيره لان العنق هو محل التقليد فيكون لابسها قد تقلدها حسا كما تقلدها معنى مناسبة ولا السبحة آلة الذكر فلها بذلك قدر عظيم والعنق هو اعظم ما فى الجسد واعلى ما فيه مما يمكن فيه حفظه فجعل العظيم للعظيم مناسبة ولان حبل الوريد الذى ضرب الله به المثل فى قوله ونحن اقرب اليه من حبل الوريد هو فى العنق وهو مجرى الطعام والشراب فجعلت السبحة التى هى آلة القرب من الله عليه مناسبة للآية حتى يكون الاعتناء بالحق اشد من الاعتناء بحبل الوريد فيكون حبل الوريد وسيلة للقرب من الله اذ هو آلة لحمل السبحة المقربة من الحق سبحانه فيحصل القرب من الله الذى هو المطلوب بالسبحة حسا ومعنى فاعلم ذلك فانه دقيق (ثم رايت) فى المنهاج والواضح فى منقب سيدى ابى محمد صالح بعدما ذكر ان سيدى ابامحمد صالح كان يلبس المرفعة والسبحة فى عنقه ويلبس ذلك لاصحابه (ما نصه) واما جواز التقليد بها اى السبحة فهو ماخوذ مما ورد فى قوله تعالى جعل الله الكعبة البيت الحرام قياما للناس والشهر الحرام والهدى والقلائد وقوله يا ايها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله ولا الشهر الحرام ولا الهدى ولا القلائد (قال ابن عطية) والقلائد ما كان الناس يتقلدونه امنالهم وذكره

تعالی منة وتاکیدا ومبالغة فی التنبیه علی الحرمة فی التقلید (قال قتادة) کان الرجل فی الجاھلیة اذا خرج من بیته یرید الحج تقلد من السمر قلادة فلا یتعرض له احد بسوء (قال سعید ابن جبیر) جعل اللہ ھذہ الامور للناس فی الجاھلیة وھم لا یرجون جنة ولا یخافون نارا ثم شدد ذلک بالاسلام (قلت) یتخرج لنا من تفسیر ھاتین الآیتین دلیل واضح علی جواز تمییز اھل الدین والعبادۃ فی الطرقات والمخلوف بسیمة وعلامة یامنون بھا من اھل الشر اذا جاز ذلک لمن قصد نجاۃ نفسه عادۃ فکیف بمن ھو له عبادۃ (قال) والتقلید بالسبحة ارجح من جعلھا فی الید ولا سیما عند التوجه فی الطرقات کما یفعله فقراء العرب ولان العنق محل الطھارۃ دائما بخلاف الید اھـ منه باختصار وتقدیم وتاخیر واقتصار اہ کلام صاحب المقالة المرضیة (وقال الشیخ الامام) الصوفی الھمام ابو عبد اللہ سیدی محمد بن محمد بن عبد اللہ المکودی التعلوانی الشاذلی الدرقوی فی نصرته المسماۃ الارشاد والتبیان فی ردما انکرہ الروساء من اھل تطوان ما نصه (واما اتخاذ السبحة) فقد ثبت عنه ﷺ انه اقر اصحابه علی التسبیح بالتمر ای بنواہ وکانوا یفعلون ذلک وکان ابو ھریرۃ رضی اللہ عنه ربط فی خیط خمسمائة عقدۃ ویسبح بھا بین یدیه ﷺ واقرہ علی ذلک ولم ارفیه تعارضا لاھل العلم وھلمّ جراً قاله الامام السنوسی فی نصرته وللحافظ السیوطی تالیف فی ھذا المعنی سماہ المنحة فی اتخاذ السبحة فمن ارادہ فعلیه به فانی ما طالعته ولا وقفت علیه (واما غلظھا وثقلھا) فحین کان الاصل مشروعا فلا ضرر فی الفرع ان کبر او صغر وای فرق بین الکبیرۃ والصغیرۃ والعلل کما تدخل فی الکبیرۃ تدخل فی

الصغيرة وتكون شهرة ان قصدت للشهرة كما تقدم اذ اهل التجريد احوالهم كلها شهرة لو لا النية والحال الصادقة وكل من كان مخلصا او كان صادقا فى طلب الاخلاص بصحبة اهل الاخلاص فلايضره ان شاء الله تغليظ ولا ترقيق وان عرض شيء ووقع فيما يخرجه عن الاخلاص فها هو بين يدى المخلصين من اهل التربية فان المريض اذ لازم الطبيب لابد ان يبرا (وقد ريئت) سبحات غليظة جدا وثبت ذلک عن اكابر العارفين ولو لم يكن الا الشيخ الاكبر والحجة الاشهر مولانا عبد السلام بن مشيش لكان كافيا فانه حدثنى من اثق به انه راى سبحة عظيمة جدا عند بعض الثقات من اولاد الشيخ المذكور وذكر له انها كانت عند الشيخ الى ان مات والى الآن لم تزل عندهم وذكر لى ان ركبته كانت مريضة وكان بها وجع يمنعه من المشى الا بمشقة فاخذ تلک السبحة ووضعها عليها فلما قام وجد ركبته كانها لم يكن بها باس ولا وجعته ابدا (وسمعت شيخنا) الامام رضى الله عنه يقول كانت لبعض الاشياخ سبحة عظيمة ثقيلة غاية محمولة معلقة على جرارة فكان اذا جذب الحبة الواحدة وسقطت على اخرى يسمع لها صوتا عظيما فقيل له فى ذلک فقال لو تاتى لنا ان نذكر الله بالجبال لفعلنا وذكر لى بعض الثقات انه وقف على هذه الحكاية منصوصة فى بعض التآليف (وذكر الشعرانى) فى طبقاته الصغرى ان سيدى احمد الكعكى كانت له سبحة فيه الف حبة كبارا فسرق انسان منها سبع حبات فراى النبى صلى الله عليه وآله وسلم وقال له يا احمد فلان سرق من سبحتک سبع حبات ولک كذا وكذا يوما تصلى على ناقصا عن العدد فذهب الى ذلک الفقير فقال صدق النبى صلى الله عليه وآله وسلم واخرجها له من راسه فردها الى السبحة

قال وما رايت سبحة انور منها تكاد تضىء من النور من كثرة الاوراد عليها وبلغنا انها كانت تدور بنفسها اذا ابطا الشيخ عن وقت الورد فيعلم دخول الوقت اه وكل من له ادنى نصيب من سكون الذكر اى طمانينيته وجد السبحة الغليظة افضل من الرقيقة ولذلک قال بعضهم السبحة الفاخرة تنشط الباطن والسبحة الرقيقة تنشط الظاهر (قلت) ولا يفهم هذا الا اهل الاذواق الصريحة والمعانى الصحيحة (واما جعلها فى العنق) فقد ثبت عن الثقات واهل الورع من العلماء والصالحين ورااينا كثيرا ممن يظن بهم الخير يجعلونا فى اعناقهم قال فى نوازل جامع المعيار وذكر القاضى فى المدارک ما نصه قال بعضهم دخلت على سحنون وفى عنقه تسبيح يسبح به وانت تعلم من سحنون مع علمه وورعه هل يقدم على هذا الا بدليل (والعجب) من هؤلاء العلماء الذين ينكرون مثل هذا على الفقراء وهم يجالسون الجبابرة والظلمة صباحا ومساء ويرون عليهم المجاديل الغليظة من الحرير الخالص كالافاعى ولا يقولون هذا قبيح او حرام او بدعة هل تخصيص الانكار بالفقراء دون الظلمة فى هذا او شبهه من الانتصار فى الدين او من الافلاس من نور اليقين انا لله وانا اليه راجعون فانها لا تعمى الابصار ولكن تعمى القلوب التى فى الصدور اه كلام الارشاد وبانتهائه انتهى ما ذكرناه فى الطبقات ببعض زيادة حسبمانبهنا عليها صدر التقييد (وفى هذا) كفاية لاولى الالباب وغيرهم لا تنفعهم الكتب المنزلة باجماع الاحباب وذلک لانه تقرر ان حنجرة المنكر ضيقة عن اساعة توجيهات احوال الاكابر وتلاميذهم وافعالهم واقوالهم المشتبهة رضى الله عنهم وسياتى بسط الكلام فى هذا الموضوع بحول الله (وغير

خفی) عن اهل الفتح ان طریقهم جعلنا اللہ منهم مبنیة علی التسلیم و التصدیق فان علمت فاتبع و ان جهلت فسلم تسلم و علیک الفضاء یتبع۔

لا تکن راقبا فتم امور لطوال الرجال لا للقصار

واذا لم تر الهلال فسلم لاناس رأوه بالابصار

(۱۱) وکان فی ید المعروف الکرخی و السری سقطی و عمر المالکی سبحة فلم لم یکن فی اتخاذ السبحة غیر موافقة هٰؤلآء السادات لصارت من اهم الامور و اکدها فیکف بها و هی مذکرة اللہ تعالی و قلّ من یراها الا و یذکر اللہ و هٰذا من اعظم فوائدها و لم ینقل عن احد من السلف و لامن الخلف المنع من جواز عدّ الذکر بالسبحة بل کان اکثرهم یعدون بها۔

حرّره: الفقیر السید عبد الحق شاہ السیفی الحنفی الترمذی

(کلمة لفضیلة الشیخ الفقیه المحقق و المدقق مولانا السید سراج الحق شاہ السیفی الحنفی الترمذی)

و فی حقائق عن التصوف لفضیلة الشیخ عبد القادر عیسیٰ علیہ الرحمۃ و السبحة جائزة فی الاسلام و لیست مبتدعة قال العلامة ابن علان فی شرحه علی الأذکار النواویة عند قوله صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم وأن یعقدن بالأنامل ،فإنهن مسؤلات مستنطقات، بعد کلام: (ولهذا اتخذ أهل العبادة وغیرهم السبحة۔ وفی "شرح المشکاة "لابن حجر: ویستفاد من الأمر بالعقد المذکور فی الحدیث ندب اتخاذ السبحة ،وزعم أنها بدعة غیر صحیح، إلا أن یحمل علیٰ تلک الکیفیات التی اخترعها بعض السفهاء، مما یمحضها للزینة أو الریاء أو اللعب۔

وقال ابن الجوزی :إن السبحة مستحبة ،لما فی حدیث صفیة أنها کانت تسبح بالنویٰ أو حصیٰ، وقد أقرها صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم علیٰ فعلها، والسبحة فی معناها، إذ لا یختلف

الغرض عن كونهامنظومة أومنثورة۔وقال ابن علان:وهذاأصل صحيح بتجويز السبحة بتقريره ﷺ ۔ولا يعتدبقول من عدهابدعة،وروی أنه روی مع الإمام الجنيد رحمة الله عليه سبحة فی يده حال انتهائه۔فسئل عن ذلک ،فقال:شيئ وصلنابه الی الله تعالیٰ كيف نتركه؟وقال ابن علان :وقدأفردت السبحة بجزء لطيف سميته "إيقادالمصابيح لمشروعية اتخاذالمسابيح"وأردت فيه مايتعلق بهامن الأخباروالآثار،والإختلاف فی تفاضل الاشتغال بهاأوبعقدالأصابع فی الأذكار۔

وحاصل ذلک أن استعمالهافی أعدادالأذكارالكثيرة التی يلهی الاشتغال بهاعن التوجه للذكرأفضل من العقد بالأنامل ونحوه....)إلی آخر كلامه ... فراجعه۔"

من "الفتوحات الربانية علی الأذكارالنواوية"للعلامة محمدبن علان الصديقی۔(المتوفیٰ۱۰۵۷ھ)(ج ا ص ۲۵۲-۲۵۱)

وقال ابن سعدفی الطبقات:(حدثناعبيدالله بن موسیٰ،حدثنااسرائيل عن جابرعن إمراة حدثته عن فاطمة بنت الحسين بن علی بن ابی طالب رضی الله عنهم :أنهاكانت تسبح بخيط معقودفيها).

وأخرج عبدالله بن الإمام احمدبن حنبل فی"زوائدالزهد"من طريق نعيم بن محرزبن أبی هريرةعن جده أبی هريرة:(أنه كان له خيط فيه ألفاعقدةفلاينام حتی يسبح به)۔

وإن أردت الإطلاع علی تفاصيل الموضوع فعليک بمطالعة كتاب"الحاوی

للفتاویٰ"للعلامة المشهورجلال الدين السيوطی علیہ الرحمۃ(المتوفیٰ ۹۱۱ھ)فقدألف فيه رساله سماها"المنحة فی السبحة "جمع فيهاماوردمن الأخباروالآثارفی ذلک فراجعه إن شئت۔

وقال العلامة ابن عابدين فی حاشية المشهورة :(لابأس باتخاذالسبحة ،ودليل الجوازمارواه أبوداؤدوالترمذی والنسائی وابن حبان والحاكم وقال:صحيح الإسناد،عن سعدبن أبی وقاص(رضی اللہ عنہ):أنه دخل مع رسول الله صلی اللہ علیہ وآلہ وسلم علی إمراة،وبين يديهانویٰ أوحصیٰ تسبح به،فقال:"أخبرک بماهوأيسرعليک من هذاأوافضل من هذافقال:سبحان الله عددماخلق فی السماء وسبحان الله عددماخلق فی الأرض وسبحان الله عددمابين ذلک "فلم ينههاعن ذلک وإنماأرشدهاإلیٰ ماهوأيسروافضل ،ولوكان مكروهاًلبيّن ذلک۔ولاتزيدالسبحة علیٰ مضمون هذاالحديث إلابضم النویٰ فی خيط،ومثل ذلک لايظهرتأثيره فی المنع،فلاجرم أن نقل اتخاذهاوالعمل بهاعن جماعةمن الصوفيةالأخياروغيرهم)۔ا۔ھ من حاشيةابن عابدين ج ۱ ص ۴۵۷

حرره سيدسراج الحق بن سيداحمدعلی شاه بن سيد جميرشاه بن سيدحسين شاه رحمةالله عليهم اجمعين

يا الله جل جلالہ　　　　　　یا رسول الله صلی الله علیہ وسلم

عمل الأبرار فی اتخاذ السبحة من شعار الأخیار

المؤلف

الفقیر السید احمد علی شاہ الترمذی الحنفی الماتریدی السیفی